١٣٦٨٣
فی الحدیث النبوی و المرتضوی لا باس به
ق/٩٥ ٨
کارخانۂ عثمانیہ
منشی غلام قطب الدین احمد
چھتہ نواب سالار جنگ بہادر

بفضله تعالی

کتاب بدایة الهدایة

من مصنفات المولی الاوحد الفقیه المعتمد قدوة المحدثین زبدة العلماء

العاملین آیة الله فی العالمین وحجته علی الجاحدین معاذ المومنین وملاذ المسلمین

المحیی لشریعة خاتم النبیین المقتفی لآثار الائمة الطاهرین النحریر العلامه

الحبر الفهامة حضرة الشیخ محمد بن الحسن الحر العاملی اعلی الله

مقامه واسکنه فی دار الکرامة محشی بحواشی

مولی الاعظم الذی تغلغل صیت

فضائله

فی العرب والعجم صدر [illegible] ین فخر المدققین

نخبة المتق[illegible] العلماء الراسخین اسوة الفقهاء المتبحرین

[illegible] الاسلام والمسلمین ظهیر الملة والدین ناشر احکام سید المرسلین و

ناصر عترته المعصومین السید الجلیل والحبر النبیل ابن حضرة السید

صدر الدین مولی الموالی حضرة السید اسماعیل مدظلهم العالی

بحسن السعی السید السند داروغه السید محمد

در تصویر عالم پریس لکهنؤ

طبع شد

صورة ما كتبه على هذه الرسالة المباركة مولى الاعظم الذى تغلغل صيت
فضائله فى العرب والعجم نسيج وحده وفريد عهده حضرة حجة
الاسلام والمسلمين مولانا السيد اسماعيل بن آقا السيد
صدر الدين ادام الله ظل افضاله على رؤس المسترشدين
بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين العمل على الرسالة الشريفة
بداية الهداية مع الحواشى التى علقتها عليها جائز ان شاء الله تعالى
حرره الراجى ابن صدر الدين العاملى
عبده اسمعيل الموسوى

(مهر شريف)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآله الطاهرين **اما بعد**
فيقول الفقير الى الله الغنى محمد بن الحسن الحر العاملى قد التمس منى جماعة من الاخوان
المومنين الطالبين للحق اليقين ان اجمع لهم ما اقدر على جمعه من نصوص الواجبات والمحرمات
ولا ادخل معها الا اليسير من المستحبات والمكروهات والمباحات مستفادة من اخبار
الائمة الاطهار على وجه الايجاز والاختصار فشرعت فى ذلك متقربا به الى الله عز وجل غير راغب فى
النفع ممن سواه حيث رأيت ذلك من الواجبات وعلمت ان تركه من المحرمات وتحققت كثرة
نفعها وانى لا استغنى عن جمعها وسميتها **بداية الهداية** وارجو ان ينتفع بها المبتدى والمتوسط
والمنتهى واكون شريكا فى ثواب من رجع اليها واعتمد فى دينه عليها ومن اراد استقصاء
الاحكام المنصوصة فليرجع الى كتابنا الموسوم بتفصيل وسائل الشيعة او الى الفهرست الذى
الفناه لذلك الكتاب او الى كتابنا الموسوم بهداية الامة والله الموفق **مقدمة** يجب على
المكلف الاقرار بوجود الله سبحانه وبوحدانيته وعدله وعلمه وقدرته وتنزهه عن النقص وسائر صفاته
الواردة فى الكتاب والسنة والاعتراف بالمعاد الجسمانى وهو القيامة الكبرى وبالرجعة وهى القيامة الصغرى

وبحدوث العالم وببطلان الجبر والتفويض وتكليف ما لا يطاق وبوجود الجنة والنار الان وبخلودهما
وبنبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبامامة الائمة الاثنى عشر عليهم الصلوة والسلام على
ثم الحسن ثم الحسين ثم على بن الحسين ثم محمد بن على ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم
على بن موسى الرضا ثم محمد بن على ثم على بن محمد ثم الحسن بن على ثم الحجة بن حسن بن على
صاحب الزمان عليهم الصلوة بالمعجزات الظاهرة والنصوص الباهرة المتواترة والاعتراف
بعصمتهم وفرض طاعتهم وبان الثانى عشر امام الزمان وهو غائب ولا بد ان يخرج ويظهر
الحق والعدل وبان الانبياء والائمة افضل من الملئكة ويكفر على الائمة وبجميع الاحكام
الشرعية الثابتة عنهم عليهم السلام وبوجوب طلب العلم بالواجبات والمحرمات
منهم عليهم السلام او ممن ينقل عنهم وبوجوب التوقف والاحتياط عند عدمه وانه
لا يجوز العمل بالرأى ولا الظن فى نفس الاحكام الشرعية الثابتة عموما او خصوصا ولا
الاجتهاد ولا بقول غير المعصوم الذى ليس فيه نص عنهم عليهم السلام وبوجوب الصلوة والزكوة
والحج والصوم والجهاد مع اذن الامام وامره والامر بالمعروف والنهى عن المنكر بقدر الامكان
ويشترط فى وجوب الواجبات وتحريم المحرمات البلوغ والعقل ويجب النية فى العبادات
الواجبة وتشترط فى المندوبة ويجب الاخلاص فيها وقصد طاعة الله والتقرب اليه
او رضاه او الثواب ودفع العقاب ولا يجوز قصد الرياء والسمعة فتبطل وينبغى قصد
كل ما يمكن من العبادات والعزم عليها واخفاء العبادة المندوبة واظهار الواجبة
وبذل الجهد فى العلم والعبادة ويحرم العجب بالعمل واعتقاد العبادة والذنب
والعبادة بدون ولاية الائمة عليهم السلام لا تقبل ولكن لا قضاء لها الا الزكوة
والتقية واجبة عند خوف الضرر فى كل شئ الا ما استثنى **كتاب الطهارة**
فصل فى المياه لا يجوز الطهارة بالماء النجس وهو ما تغير بالنجاسة او وقعت
فيه وكان راكدا دون الكر وهو الف ومائتا رطل بالعراقى او ما كان كل من
طوله وعرضه وعمقه ثلثة اشبار ونصفا ويجب اجتناب الانائين اذا وقع
فى احدهما نجاسة واشتبه فلا يتوضأ به ولا يغتسل بل يتيمم ولا يجوز

استعمال ماء البئر اذا تغير بالنجاسة والاحجار ويجب النزح مع التغير الى ان يزول ويستحب
مع عدمه ولا يجوز الوضوء ولا الغسل بغير الماء من لبن وغيره ولا بالماء المضاف بما يسلبه
الاطلاق ولا يجوز اكل المايعات ولا شربها اختيارا اذا وقعت فيها نجاسة وان كثرت
ولا استعمال سؤر الكلب والخنزير والكافر الا ما بلغ الكر ولا استعمال الماء المغصوب **فصل**
في الوضوء لا ينقضه الا اليقين بحصول الحدث لا الظن والشك والنواقض البول
والغائط والريح والمني والجنابة والنوم الغالب على السمع والبصر والحيض والاستحاضة
والنفاس وتيقن الحدث والشك في الطهارة وتيقنهما والشك في الاخر ويجب في الخلوة
ستر العورة من الناظر المحترم ويحرم النظر الى عورة المسلم غير المحلل واستقبال القبلة واستدبارها
ويجب الاستنجاء وازالة النجاسة للصلوة ونحوها الا ما عفي عنه وياتي والتوقي من البول
لذلك ويحرم الاستنجاء بالخبز والتربة الحسينية ويجب الاستنجاء من البول بقدر
مثلي ما على الحشفة من البول او ازيد لا بغيره ولا يتعين في الغائط غير المتعدي بل
تجزي الاحجار والمدر والخرق والكرسف ونحوها والواجب غسل ظاهر المخرج دون باطنه
ويجب الوضوء للصلوة ونحوها كالطواف الواجب وبالنذر والعهد واليمين وكذا الغسل
والتيمم ويحرم الدخول في الصلوة بغير طهارة ولو للتقية وتبطل مع عدمها عمدا او سهوا
ويجب عند دخول الوقت ويجوز قبله بل يستحب والواجب في الوضوء النية في كل وغسل
الوجه واليدين ومسح الراس وظاهر القدمين الى اصل الساق والابتداء باعلى الوجه
وبالمرفقين والمسح ببقية البلل لا بماء جديد ومسح الراس على مقدمه على البشرة او الشعر لا على الحائل
اختيارا واستيعاب الوجه واليدين دون الراس وعرض القدمين وتخليل ما يمنع وصول الماء
كالخاتم لا الشعر ولا يجوز غسل الرجل ولا مسح الخفين وتجزي الغرفة الواحدة ويحرم التثليث
الا للتقية وتجب الموالاة فيبطل مع جفاف السابق بسبب التراخي قبل الاتمام وتجب الترتيب الا في
مسح القدمين فيجوز مسحهما معا ولا اعادة على ما يحصل معه الترتيب لو خالفه عمدا او سهوا او ذكر
قبل الجفاف ولا يجوز ان يولى في الوضوء غيره اختيارا وكذا الغسل والتيمم ولا يجزي الغسل مكان المسح
ولا العكس ولا يجوز مس خط المصحف بغير طهارة ومن ترك عضوا اتى به وما بعده ويحرم

الوضوء بالماء النجس ويبطل لو فعل ولا يجوز بالماء المغصوب وكذا الغسل **فصل**
يستحب السواك عند كل وضوء وكل صلوة ودخول الحمام بمئزر ويحرم النظر الى عورة المؤمن ومن
الكافر ويحرم حلق اللحية ولا ينبغي ترك النورة اكثر من عشرين يوما ولا ترك العانة اكثر
من اربعين يوما للرجل وعشرين للمراة ولا يجوز تتبع زلات المؤمن ومعايبه وينبغي التنظيف
والنورة والخضاب والاكتحال وحلق الراس للرجل والتمشط وتقليم الاظفار والتطيب و
الادهان والاخذ من الشارب ومن اللحية مما زاد عن قبضة **فصل** في الجنابة يجب الغسل
على الرجل والمراة بالجماع في القبل حتى تغيب الحشفة انزل ولا وبانزال المني يقظة او نوما
بجماع او غيره فان اشتبه اعتبر الدفق وفتور البدن ويكفي في المريض الشهوة وبوجدانه على
بدنه وثوبه الذي ينفرد به ويجب غسل الجنابة للصلوة ونحوها ولا يجوز مرور الجنب
المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وآله ولا لبثه في بقية المساجد ولا وضع
شيء فيها ولا مس خط المصحف ولا قراءة العزائم الاربع ويجب فيه النية في اوله وغسل
الراس والرقبة ثم البدن والاحوط تقديم الجانب الايمن وايصال الماء الى جميع ظاهر
البدن واصول الشعر وتخليل ما يمنع من وصول الماء الى البدن كالخاتم والشعر
ويجب الترتيب والاعادة مع المخالفة وتجب الاعادة لو احدث في اثنائه ولو حدثا اصغر
فان ارتمس ارتماسة واحدة اجزأه وسقط الترتيب ولا تجب المتابعة في الترتيبي و
من نسي غسل الجنابة او لم يعلم بها حتى صلى وصام فعليه اعادتهما ويجزي المسح على
الجبائر ونحوها مع تعذر الغسل في الوضوء والغسل ويجزي غسل واحد عن الاسباب
المتعددة وعن الوضوء **فصل** في الحيض يجب الغسل به ويعرف من دم العذرة
بكونه مستنقعا في القطنة ثم ترك الصلوة فان كان مطوقا فهو دم العذرة تصلي ولا
غسل عليها الا ان تكون جنبا ودم الحيض حار اسود له دفع وحرارة ودم الاستحاضة
اصفر بارد وتعمل المراة بالتمييز الا ان العادة المستقرة باستواء شهرين فصاعدا اقوى
منه فان الصفرة والكدرة في العادة حيض وفي غيرها طهر وترجع ذات العادة اليها مع
استمرار الدم وتجاوز العشرة والا فالعشرة حيض وترجع المبتدأة والمضطربة الى التمييز

منه تجاوز العشرة ومع عدم التمييز ترجع المضطربة الى الروايات والمبتدأة الى عادة نسائها
ومع الاختلاف الى الروايات وهى ستة او سبعة فى كل شهر او ثلثة فى شهر وعشرة فى
آخر واقل الحيض ثلثة واكثره عشرة واقل الطهر عشرة ويجوز كون الثلثة فى جملة عشرة
وان اشتبه بدم القرحة حكم بكونه حيضا اذا خرج من الجانب الايسر وان خرج من
الايمن فقرحة لا يوجب الغسل وتستبرئ الحائض اذا انقطع الدم قبل العشرة بان
تدخل قطنة فان خرجت نقية فان لم تر دما اغتسلت ويحرم وطى الحائض قبلا حتى تطهر وكذا النفساء
لا المستحاضة وقد يجتمع الحيض مع الحمل وما تراه قبل تسع سنين او بعد خمسين سنة فى
غير القرشية والنبطية وستين فيهما فليس بحيض وما يخرج حال الطلق قبل الوضع
فليس بحيض ولا نفاس ويحرم سقى المرأة دواء اذا ارتفع حيضها مع احتمال الحمل ويحرم
على الحائض دخول المسجدين واللبث فى باقى المساجد ووضع شئ فيهما وقراءة العزائم
ومس خط المصحف والصلوة والصوم والطواف وتقضى الصوم دون الصلوة وتقضى
الصلوة ان كانت طهرت فى اول الوقت بقدرها او فى آخره بقدرها او قدر الطهارة
وركعة منها ولا يصح اعتكافها ولا طلاقها الا ما استثنى ويأتى **فصل** فى الاستحاضة
وقد مر بعض احكامها ويجب ان تترك الصلوة ايام حيضها ثم ان ثقب الدم الكرسف
وسال وجب عليها غسل للظهرين وغسل للعشائين تجمع بينهما وغسل للصبح وان
ثقب ولم يسل فغسل للصبح ووضوء للباقى والا فوضوء ولا يحرم وطئها الا فى ايام حيضها و
عليها ان تحتشى وتتحفظ واذا اغتسلت صلت ولا يجب غسل آخر حتى ينفذ الدم فتعيد
الغسل والكرسف ولا يحرم عليها ما يحرم على الحائض **فصل** فى النفاس يجب عليها الغسل
اذا رأت الدم ثم انقطع او مضت عشرة فانها اكثره ولا حد لاقله وترجع الى عادتها او عادة
نسائها فى الحيض فى النفاس وما زاد عنها او على العشرة استحاضة وما تراه قبل الولادة حال
الطلق ليس بنفاس تجب معه الصلوة ويحرم عليها ما يحرم على الحائض ويجب عليها قضاء
الصوم دون الصلوة **فصل** فى احكام الاموات تجب توجيه المحتضر الى القبلة
بان يجعل وجهه وباطن قدميه اليها ومداواة المريض مع الخوف بتركها

وخدمته مع ضرورة اليها ويجب ان يوصى ان كان عليه حق اوله والا استحب واذا مات
الحمل دون امه او بالعكس وجب اخراجه وان ماتا معا حرم ويحرم تعجيل تجهيز الميت مع
اشتباه الموت الا ان يتحقق وترك المصلوب اكثر من ثلاث وغسل الميت واجب غسله بماء
السدر ثم غسله بماء الكافور ثم غسله بماء القراح وستر عورته والابتداء بالرأس
ثم الجانب الايمن ثم الايسر ويجب تغسيل من مات فى الماء اذا اخرج ويحرم ازالة شئ من
شعر الميت او ظفره والسقط اذا تم له اربعة اشهر وجب ان يغسل وان تم له ستة اشهر فحكمه
كحكم غيره من الاموات والمحرم اذا مات فهو كغيره الا انه لا يجوز ان يقرب كافورا او طيبا
ولا يجب تغسيل الشهيد اذا مات فى المعركة ولا تكفينه بل يدفن فى ثيابه بدمه وينزع عنه
الفرو والخف والعمامة والقلنسوة والمنطقة والسراويل الا ان يكون اصابه دم ولا يجوز
تغسيل الكافر والناصب ولا يجوز ان يغسل الرجل الا الرجل او زوجته او ذات محرم وكذا
المرأة ولا يغسل الا اولى الناس به او من يامره ويجب تكفينه فى ثلثة اثواب لفافتين
وقميص وامساس مساجده بالكافور ولا يجوز ان يكفن فى حرير محض ولا نجس ويجب
اخراج قيمة الكفن من اصل المال وكفن المرأة واجب على زوجها ويجب الصلوة على الميت المسلم
والطفل منه الذى له ستة سنين فصاعدا بخمس تكبيرات يتشهد الشهادتين بعد
الاولى ويصلى على النبى وآله بعد الثانية ويدعو للمؤمنين بعد الثالثة وللميت بعد
الرابعة ويدعو بما تيسر ويجزى فى صلوة جنازة المخالف اربع ويدعو عليه بعدها
ويجب كون رأس الميت الى يمين الامام ولا يجب فيها الطهارة ولا القراءة ولا الركوع ولا
السجود ولا التسليم ولا يجوز ان يؤم من يصلى عليها الا اولى الناس بها او من يامره والزوج اولى
من كل احد ويجب كونها بعد التكفين قبل الدفن ويجب الصلوة على كل ميت مسلم او
فى حكمه ويجب دفنه بعد الصلوة ويحرم دفن الكافر الا الذمية الحامل من مسلم
فان اشتبه وجب دفن كميش الذكر ويجب وضع من مات فى البحر وتعذر البر فى خابية
ويوكأ راسها او يثقل ويرسل فى الماء ويحرم نبش القبور والجناية على الميت المسلم بجرح وغيره
ويجب توجيه الميت فى قبره الى القبلة بان يجعل على جانبه الايمن ووجهه اليها والرضاع

بالقضاء ولا يجوز الجزع وعدم الرضاء ويجب حداد الحرة على زوجها حتى تنقضى عدتها
ولا يجوز لغيرها اكثر من ثلثة ايام **فصل** في غسل المس وغيره يجب الغسل بمس الادمي
بعد برده بالموت وقبل غسله وبمس قطعة قطعت منه فيها عظم ولا يجب بالمس في
غير ذلك ولا بمس ميت غير الادمي ولا بما لا تحله الحيوة منه وغسل المس كغسل الجنابة
ويرى ان غسل الجمعة وغسل المولود وغسل الزيارة وغسل دخول البيت وغسل
المباهلة وغسل الاستسقاء وغسل الاحرام وغسل العرفة وغسل من قصد الى المصلوب
ورآه وغسل المرأة من طيبها لغير زوجها كلها واجبة وحمل على الاستحباب الموكد
فصل في التيمم يجب طلب الماء ان امكن غلوة سهم في الحزنة وسهمين في سهلة
ولا يجب الطلب مع الخوف واذا فقد الماء او تعذر استعماله جاز التيمم بالتراب واجزاء
الارض حتى الغبار مع الضرورة دون المعادن ما ليس من اجزاء الارض ويجب فيه النية في اوله
ووضع اليدين على الارض مرة للوجه واخرى لليدين مطلقا ويجب مسح الجبهة وظاهر
الكفين من الزند ويجب الغسل على من تعمد الجنابة وان خاف الضرر دون المحتلم
ويجب الترتيب ونزع الحائل كالخاتم وينقض التيمم التمكن من استعمال الماء وكل ناقض
الوضوء ومن وجد الماء بعد ما دخل في الصلوة ولما يركع انصرف ويجب تاخير التيمم الى
اخر الوقت ان كان العذر مرجو الزوال والاولى التاخير على كل حال ويجب شراء الماء
للطهارة ان امكن ولو كثر الثمن ويجب تيمم الجنب الحائض للخروج من المسجدين ولا يجب لكل
صلوة تيمم **فصل** في النجاسات والاواني والجلود يجب غسل بول الرضيع عن الثوب
والبدن مرة للصلوة ونحوها وبول غيره مرتين والعصر بينهما ويعفى عن نجاسة ثوب المربية
للمولود اذا لم يكن لها غيره لكن يجب عليها غسل كل يوم مرة واذا علم موضع النجاسة وجب غسله
وان اشتبه وجب غسل مواضع الاشتباه والبول والغائط من الانسان ومن كل حيوان غير
ماكول اللحم له نفس سائلة نجس وكذا الخمر والنبيذ والفقاع والمسكر والكلب والكافر والخنزير
والدم من كل حيوان له نفس سائلة والمني منه والميتة منه سوى ما لا تحل الحيوة منه كالظفر والشعر
والمسلم بعد تغسيله ويجب ازالة النجاسة قليلة وكثيرة للصلوة ونحوها ويعفى عن الدم دون الدرهم

الا دم الحيض ودم الغير وعن دم الجروح والقروح الى ان تبرأ وعن كل نجاسة تعذرت
ازالتها او بنجاسة ما لا يتم الصلوة فيه كالتكة والقلنسوة ولا يجوز الصلوة في المكان النجس
اذا كانت تتعدى والا جاز ويجب الاعادة والقضاء على من صلى عامدا عالما بالنجاسة
والاعادة في الوقت على الناسي ويجب طرح الثوب النجس ان علم فواتها ولا يجوز استعمال
الجلد الا ما كان ذكيا غير نجس العين ولا يحكم بالنجاسة الا بعد العلم بحصولها ويغسل
الاناء من الخمر ثلثا ومن الخنزير والفارة سبعا ومن ولوغ الكلب مرة بالتراب ثم بالماء و
من لم يكن معه الا ثوبان احدهما نجس اشتبه وجب ان يصلي الصلوة في كل واحد
مرة ولا يجوز استعمال اواني الذهب والفضة ويكره المفضض **كتاب الصلوة**
والواجب منها الصلوة الخمس والجمعة والعيدان والايات والطواف والاموات وما
وجب بنذر او عهد او يمين او تحمل عن الغير ولا يجب على الطفل ولا المجنون ولا الحائض
والنفساء ويحرم الاستخفاف بالصلوة الواجبة والتهاون بها وتضييعها وتركها ويكفر من
تركها منكرا لوجوبها او مستخفا بها والصلوة الواجبة سبع عشر ركعة في الحضر الظهر اربع
والعصر اربع والمغرب ثلث والعشاء اربع والصبح ركعتان وتستحب النوافل فللظهر ثمان
وللعصر ثمان قبلها وللمغرب اربع وللعشاء ركعتان بعدها وصلوة الليل احدى
عشرة بعد انتصافه وللصبح ركعتان قبلها ولكل ركعتين من النوافل تشهد وتسليم الا ما
استثنى والوتر بانفراده ولا ينبغي ترك النوافل وتسقط من كل رباعية في السفر ركعتان و
صلوة الضحى بدعة **فصل** في المواقيت وتجب المحافظة عليها فلا يجوز تقديم صلوة واجبة
على وقتها ولا تاخيرها عنه واوله افضل الا ما استثنى ووقت الظهرين من زوال الشمس الى
غروبها ويختص الاولى من اوله بمقدار ادائها والاخرى من اخره بذلك ووقت المغرب
والعشاء من ذهاب الحمرة المشرقية الى نصف الليل مع الاختصاص كالظهرين ووقت الصبح
من طلوع الصبح الى طلوع الشمس ويعلم الزوال بظهور الظل في جانب المشرق وبميل الشمس الى الحاجب
الايمن لمن استقبل الجنوب ان كان سمت راسه شماليا عن مدار الشمس وان كان جنوبيا
فبالعكس وتبطل الصلوة عمدا قبل دخول الوقت ولا يجوز تاخير المغرب عن اول وقتها

طلب الفضلها ويكره تقديم العشاء على ذهاب الحمرة المغربية ومن نام عنها الى نصف الليل قضى وكفر بصوم ذلك اليوم ومن صلى ظانا ثم دخل الوقت ثم صلوته تا جزائه ويجب العلم بدخول الوقت ويجوز العمل بقول الثقة العارف واذانه ومن شك في انه صلى ام لا وجب عليه ان يصلي ان كان الوقت باقيا والا فلا ويجب الترتيب بين الفرائض اداء وقضاء والعدول الى السابقة ان ذكرها في الاثناء **فصل** في القبلة وهي الكعبة مع القرب وجهتها مع البعد ويجب تحصيل العلم بها ومع تعذره يكفي الظن ببعض العلامات كالجدي ونحوه ويجب الصلوة الى اربع جهات مع الاشتباه بغير ترجيح ان امكن وتبطل الصلوة لغير قبلة عمدا ويجب الاعادة مطلقا وفي الوقت على الظان ويغتفر الانحراف اليسير من الكعبة سهوا ويجوز الى غير القبلة في الضرورة كراكب الدابة والسفينة والماشي ويجوز على ما هو اعلى من الكعبة واسفل منها مع استقبال جهتها **فصل** في لباس المصلي لا يجوز الصلوة في جلد الميتة وان دبغ ولا في جلد غير الماكول ولا صوفه ولا شعره ولا وبره وان ذكي الا الخز والسنجاب وفي التقية والضرورة ويجوز لبسه في غير الصلوة الا الكلب والخنزير ولا في الخز المغشوش بوبر الارانب والثعالب ولا في الحرير المحض للرجال ويحرم لبسه في غير الصلوة للرجل خاصة الا في الحرب والضرورة ولا ينبغي الصلوة في ثوب تعلق به شعر غير الماكول ولا يجوز الصلوة في ثوب مغصوب ولا في ثوب رقيق لا يستر العورة الا مع غيره ولا يجوز للرجل خاصة لبس الذهب ولا الصلوة فيه ولا يصلي الرجل معقوص الشعر فان فعل اعاد ويجب ستر المراة بدنها والرجل عورته في الصلوة ولو بالحشيش ونحوه فان لم يجد صلى عريانا ولو خوفا لا ثمة الى آخر الوقت مع رجاء حصول ساتر ويجوز الصلوة فيما يشترى من سوق المسلمين من الجلود والثياب الا ان يعلم انه ميتة او نجس وفيما لا تحله الحيوة من الماكول ولو ميتة وفي ثوب تعلق به شعر الانسان ويستحب التجمل واظهار النعمة ويجب ستر العورة مع وجود ناظر محترم ولو في غير الصلوة ولا ينبغي لبس ثوب يشهره ولا ركوب دابة تشهره ولا اسبال الرجل الازار بحيث يجاوز الكعبين ويحرم الاختيال والتبختر ويجب كسوة المؤمن عند ضرورته على من قدر على ذلك **فصل** في مكان المصلي لا تجوز الصلوة في المكان المغصوب

اختيارا فان اذن المالك او علم رضاه جاز ولا في الطين والماء الا في الضرورة ولا في السبخة مع عدم تمكن الجبهة وكذا الثلج ولا في مكان نجس تتعدى نجاسته ولا يجوز السجود بالجبهة الا على الارض او نباتها غير الماكول والملبوس الا في الضرورة او التقية ولا باس بالقرطاس ولو مكتوبا ولا يجوز ادخال النجاسة المتعدية في المسجد ولا اخراج التراب والحصى المفروش فيه فان فعل وجب رده اليه او الى مسجد آخر ولا منع احد من مكان سبق اليه منه ويجب تعظيم المساجد ولا يجوز نقش البيوت بالصور وتماثيل ذوات الارواح ولا اللعب بها ولا البناء رياء وسمعة ولا اذى الجار **فصل** لا يجوز الاذان والاقامة لغير الصلوة الخمس اداء وقضاء ولا ينبغي تركهما فيها خصوصا الاقامة ولا الكلام بعدها الا في تقديم امام ولا يجوز ان يقال في احدهما الصلوة خير من النوم **فصل** في القيام وهو واجب في الفريضة الا في الضرورة فان عجز جلس فان عجز اضطجع على الايمن ثم الايسر ثم استلقى واوما او يرفع ما يسجد عليه ان امكن ويجب الانتصاب والاستقلال والاستقرار الا مع العجز ولا يجوز الصلوة الواجبة على الراحلة اختيارا ويجوز في النافلة ويجب القيام مع تجدد القدرة ويسقط مع تجدد العجز ويجوز الاستناد حال القيام الا الاعتماد ويحرم ترك القيام عمدا في الواجب فتبطل ومن عجز عن القيام والركوع والسجود اجزأه الايماء **فصل** في النية والتحريمة تجب النية في اول الصلوة ولا بد من تعيينها وقصد القربة ومن نوى فريضة ثم ظنها نافلة فصلى ركعة ثم ذكر لم تبطل الصلوة ولا النية وكذا العكس ولا يجوز نية الصلاتين معا ورخص في صلوة جعفر مع نافلة اخرى ويجوز نقل النية في مواضع والتحريمة واجبة وتستحب الافتتاح بست اخرى مقدمة او مؤخرة او متفرقة ويجب التلفظ بالتحريمة وعربيتها مع الامكان ووقوعها بعد القيام وتجب الاعادة بتركها التحريمة اذا تيقن لا اذا شك **فصل** في القراءة تجب قراءة الحمد عينا في الثنائية وفي الاوليين من غيرها وتجب سورة بعدها على المختار خاصة ومن لم يحسن الفاتحة ولا غيرها من القران وجب ان يكبر ويسبح ويصلي ولا يجوز تبعيض السورة الا في التقية والنافلة والكسوف والخسوف والآيات ولا القران بين السورتين في ركعة من الفريضة ولا تجوز قراءة الضحى

بدون البسملة بدون الوشرح ولا الفيل بدون لايلاف فى ركعة من الفريضة ولا يجوز ترك البسملة من الفاتحة ولا السورة الا براءة فان فعل عمدا وجب اعادة الصلوة الا للتقية ولا يجوز قول آمين فى آخر الحمد ويجب الجهر بالقراءة على الرجل خاصة فى الصبح واولى العشائين وفى الاخفات فى البواقى عدا البسملة ويجب الاعادة على من ترك الجهر او الاخفات فى محلهما عمدا لا سهوا او نسيانا او جهلا وكذا من ترك القراءة الواجبة او شيئا منها ومن نسيها او ذكر قبل الركوع وجب ان يقرأ والا فلا ولا يجوز الافراط فى الجهر والاخفات ويجب الكف عن القراءة فى المشى لمن اراد ان يتقدم ولا يجوز الرجوع فى الصلوة عن قراءة التوحيد والجحد وان لم يتجاوز النصف الا الى الجمعة والمنافقين فى محلهما ولا يجوز العزيمة فى الفريضة ويجب العدول عنها لو شرع فيها ناسيا ويجب فى الاخيرتين التسبيحات الاربع تخييرا بينها وبين الفاتحة والتسبيح افضل مطلقا ولا يجوز قراءة سورة يفوت بقراءتها الوقت ولا يجوز ترجمة القراءة ولا الاذكار فى الصلوة مع الاختيار ولا مع امكان التعلم ويجب موافقة القراءة للقراءة المشهورة والمتواترة دون الشواذ واخراج الحروف من مخارجها **فصل** يجب تعليم القرآن وتعلمه كفاية ويستحب عينا ويجب التعلم بقدر الواجب عينا ويجب اكرام القرآن وتعظيم حامليه ويحرم اهانته واهانتهم بغير موجب ويجب الاخلاص فى التعليم والتعلم والتلاوة ويحرم الرياء ولا يجوز ترك التلاوة تهاونا بحيث يؤدى الى النسيان وينبغى كثرة التلاوة على كل حال خصوصا فى شهر رمضان ويحرم الغناء بالقرآن ويجب تجنب اللحن فيه بقدر الامكان ويجب سجود التلاوة فى العزائم الاربع على القارى والمستمع وان تكرر فى مجلس واحد دون السامع **فصل** يستحب القنوت وروى يجب ولا ينبغى تركه عمدا لغير التقية خصوصا فى الجهرية وهو فى كل ثانية بعد القراءة قبل الركوع الا الجمعة وان فات قضاه بعده **فصل** فى الركوع وهو واجب فى ركعة مرة وفى الآيات فى كل ركعة خمسا ويجب الانحناء الى ان يصل كفاه ركبتيه والذكر فيه وهو سبحان ربى العظيم وبحمده او سبحان الله ثلاثا او مطلق الذكر والطمانينة بقدره ولا قراءة فى ركوع ولا سجود ومن ترك الركوع عمدا او سهوا حتى سجد وجب عليه الاعادة وان ذكر قبل السجود

وجب ان ياتى به ولا تبطل ان كان ساهيا ومن شك فى انه ركع ام لا وجب ان يركع وتجب الاعادة على من ترك ذكر الركوع عمدا لا سهوا ويجب رفع الراس عنه والانتصاب والطمانينة فيه وعربية الذكر فلا تجزى الترجمة اختيارا **فصل** فى السجود وهو واجب فى كل ركعة مرتين والواجب السجود على الاعضاء السبعة الجبهة والكفين والركبتين وابهامى الرجلين ويجب وضع الجبهة على ما يصح السجود عليه ورفع الراس بين السجدتين والطمانينة فيه ومن اصابت جبهته مكانا غير مستو او ما لا يجوز السجود عليه وجب ان يجرها الى موضع آخر وان لم يمكن جاز ان يرفعها قليلا ثم يضعها ولا يجوز السجود على الحائل كالعمامة ويجزى مسمى السجود بالجبهة والاولى ان لا يقتصر عن مقدار درهم ولا يجوز انخفاض المسجد عن الموقف بازيد من لبنة ولا يجوز علوه كذلك ولا الزيادة على السجدتين فى ركعة عمدا ولا ترك واحدة منهما ومن كان بجبهته دمل ونحوه وجب ان يحفر حفيرة فيقع السليم على الارض والا وجب ان يسجد على احد الجانبين والا فعلى ذقنه ومن نسى سجدة وجب ان ياتى بها ان ذكر قبل الركوع والا فلا بل يقضيها بعده ومن شك فيه فى محله وجب ان ياتى به لا بعد القيام ويجب الطمانينة فيه بقدر الذكر الواجب وهو سبحان ربى الاعلى وبحمده او سبحان الله ثلاثا او مطلق الذكر ويجب كونه بالعربية ولا تجوز الترجمة اختيارا ويحرم السجود لغير الله ويجب سجود التلاوة فى الاربع ومن ترك سجدة عمدا او سجدتين من ركعة ولو سهوا وجب عليه الاعادة **فصل** فى التشهد وهو واجب فى الثنائية مرة وفى غيرها مرتين والواجب الشهادتان والصلوة على محمد وآل محمد والجلوس له والطمانينة بقدره وعربيته وترتيبه ويجزى التشهد قائما للتقية وللضرورة كمن صلى فى ماء او طين ولا يجوز ترجمته مع القدرة ومن تركه عمدا بطلت صلوته ومن تركه ناسيا حتى ركع او سلم لم تبطل ووجب قضاؤه بعدها فان ذكر قبل الركوع وجب الجلوس والتشهد **فصل** فى التسليم وهو واجب فى آخر الصلوة ويجزى احدى الصيغتين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومن نسيه تمت صلاته ويجب الجلوس فيه الا للضرورة والطمانينة بقدره وعربيته الا مع العجز وتاخيره عن التشهد **فصل** ينبغى التعقيب والجلوس

بعد الفراغ والمواظبة على تسبيح الزهراء عليها السلام وهو اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون
تحميدة وثلث وثلثون تسبيحة والاكثار من الدعاء والتسبيح والاستغفار والتلاوة و
الاقرار بالشهادتين وبالائمة عليهم السلام والصلوة على محمد واله ولعن اعداء الدين
والاتيان بسجدتي الشكر والتعفير بينهما والدعاء فيهما ويحرم الاستكبار عن الدعاء
وعن طلب الحاجة من الله والرياء فيه وطلب الحرام والقنوط بتاخير الاجابة وسوء
الظن بالله وروى انه يجب ان يقال قبل طلوع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو
على كل شيء قدير عشر مرات وان يقال اعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين
واعوذ بك رب ان يحضرون ان الله هو السميع العليم عشرا فان فات قضاه ويحرم
الدعاء على المؤمن بغير حق ويجب ترك الداعي الذنوب والظلم ويجب حمد الله وشكره
عند النعم والصلوة على محمد واله اذا ذكر والاستغفار من الذنوب **فصل** في قواطع
الصلوة الموجبة للاعادة وهي ترك الطهارة لها ولو سهوا والحدث في اثنائها
واستدبار القبلة والبكاء فيها لذكر ميت والضحك مع القهقهة والتسليم عمدا فيها
والكلام بغير قران ولا دعاء كذلك لا ناسيا وتعمد الانين مما ياتي في الخلل وايقاعها قبل
الوقت وتركها اجتناب النجاسة ولا يجوز وضع احدى اليدين فيها على الاخرى بغير تقية
ولا فعل التكتيف **فصل** في الجمعة وهي واجبة عينا على كل مكلف الا المسافر والعبد والمرءة
والمريض والاعمى والكبير ومن كان على راس الفرسخين بشرط الجماعة والخطبتين وحضور
سبعة وروي خمسة وتجب على اهل الامصار والقرى وغيرهم ويجب حضور من كان منها دون
فرسخين وهي ركعتان قبلها خطبتان ويجب ان يكون بين الجمعتين ثلثة اميال فصاعدا
وتجزي عن الظهر ويجب استماع الخطبتين ويحرم الكلام ويجب تقديمهما على الصلوة
وقيام الخطيب فيهما الا لعذر ومن منعه الزحام في الجمعة او غيرها عن الركوع و
السجود وجب ان ياتي بهما بعده ثم يلتحق بالامام وتجب على العبد والمسافر والمراة
اذا حضروها ولا بد من اشتمال الخطبة الاولى على حمد الله والصلوة على النبي صلعم واله

والوصية

والوصية بتقوى الله والوعظ وقراءة سورة خفيفة ويزيد في الثانية ذكر الائمة
عليهم السلام والدعاء بتعجيل الفرج وتجب على من فاته الخطبتان بل على من ادرك
منها ركعة بل ركوعها وتجزيه ولا يجوز الاقتداء فيها بفاسق ولا مجهول العدالة ويجب
تعظيم يوم الجمعة ولا يجوز الاذان الثالث فيها ولا الصلوة والامام يخطب **فصل** في
العيد وهي واجبة في الفطر والاضحى جماعة بشرط حضور خمسة فان فاتت فلا قضاء والواجب
ركعتان ولا يجوز الاذان والاقامة لهما ووقتها ما بين طلوع الشمس والزوال ولا تجب
على المسافر ولا بد فيها من خمس تكبيرات بعد القراءة قبل الركوع في الاولى واربع في الثانية
ح والقنوت بعد كل تكبيرة والخطبة بعد الصلوة وتقديمها بدعة **فصل** في صلوة الايات
تجب للكسوف والخسوف والزلزلة والريح المظلمة وسائر الاخاويف السماوية ووقتها من
الابتداء الى الانجلاء وان اتفق في وقت الفريضة تخير مع السعة وهي ركعتان في كل ركعة
خمس ركوعات وخمس قراءات وسجدتان ويجب تعدد الحمد ان اكمل السورة ولا يجب ان يبعض ويجب
قضاؤها ان تركها مع العلم او احتراق القرص كله **فصل** في الخلل تجب الاعادة على من
شك في عدد الاوليين او المغرب او نقص ركعة او استدبر او لم يدر ما صلى او لم يدر كم صلى مع
بقاء الوقت او ترك ركوعا او سجدتين من ركعة او التحريمة او القيام ومن تكلم ناسيا او مع
ظن الفراغ وجب عليه سجدتا السهو ويجب العمل بالظن عند الشك في عدد الركعات واختار
البناء في الواجب على الاكثر واتمام ما ظن انه نقص ولا تجب الاعادة بعد الاحتياط ولو تيقن النقص
فمن شك بين الثنتين والثلث بعد اكمال السجدتين وجب ان يبني على الثلث ويتم ويصلي
ركعة قائما بعد التسليم ومن شك بين الثلاث والاربع فعلى الاربع ويصلي ركعة قائما او ركعتين
جالسا بعده ومن شك بين الثنتين والاربع بنى على الاربع وصلى ركعتين قائما وكذا بين الثنتين
والثلاث والاربع ويصلي ركعتين قائما وركعتين جالسا ويسجد السهو في كل زيادة ونقيصة
غير مبطلتين والشك بين الاربع والخمس يبني على الاربع ويجب الحمد عينا في صلوة الاحتياط
وتجب الاعادة على من زاد ركعة فصاعدا ولو سهوا الا ان يجلس عقيب الرابعة بعد التشهد
او يشك جلس ام لا ويقول في السجدة في السهو بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وال محمد

بعد الفراغ والمواظبة على تسبيح الزهراء عليها السلام وهو اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون
تحميدة وثلث وثلثون تسبيحة والاكثار من الدعاء والتسبيح والاستغفار والتلاوة و
الاقرار بالشهادتين وبالائمة عليهم السلام والصلوة على محمد وآله ولعن اعداء الدين
والاتيان بسجدتي الشكر والتعفير بينهما والدعاء فيهما ويحرم الاستكبار عن الدعاء
وعن طلب الحاجة من الله والرياء فيه وطلب الحرام والقنوط بتاخير الاجابة وسوء
الظن بالله وروى انه يجب ان يقال قبل طلوع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو
على كل شيء قدير عشر مرات وان يقال اعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين
واعوذ بك رب ان يحضرون ان الله هو السميع العليم عشراً فان فات قضاه ويحرم
الدعاء على المؤمن بغير حق ويجب ترك الداعي الذنوب والظلم ويجب حمد الله وشكره
عند النعم والصلوة على محمد وآله اذا ذكر والاستغفار من الذنوب **فصل في قواطع**
الصلوة الموجبة للاعادة وهي ترك الطهارة لها ولو سهوا والحدث في اثنائها
واستدبار القبلة والبكاء فيها لذكر ميت والضحك مع القهقهة والتسليم عمدا فيها
والكلام بغير قرآن ولا دعاء لكن لذلك لا ناسيا وتعمد الانين وما ياتي في الخلل وايقاعها قبل
الوقت وتركها اجتناب النجاسة ولا يجوز وضع احدى اليدين فيها على الاخرى بغير تقية
ولا فعل الكثير **فصل في الجمعة** وهي واجبة عينا على كل مكلف الا المسافر والعبد والمرأة
والمريض والاعمى والكبير ومن كان على راس الفرسخين بشرط الجماعة والخطبتين وحضور
سبعة وقيل خمسة وتجب على اهل الامصار والقرى وغيرهم ويجب حضور من كان منها دون
فرسخين وهي ركعتان قبلها خطبتان ويجب ان يكون بين الجمعتين ثلثة اميال فصاعدا
وتجزي عن الظهر ويجب استماع الخطبتين ويحرم الكلام ويجب تقديمهما على الصلوة
وقيام الخطيب فيهما الا لعذر ومن منعه الزحام في الجمعة او غيرها عن الركوع و
السجود وجب ان ياتي بهما بعده ثم يلتحق بالامام وتجب على العبد والمسافر والمرأة
اذا حضروها ولا بد من اشتمال الخطبة الاولى على حمد الله والصلوة على النبي صلعم وآله

والوصية

والوصية بتقوى الله والوعظ وقراءة سورة خفيفة ويزيد في الثانية ذكر الائمة
عليهم السلام والدعاء بتعجيل الفرج وتجب على من فاته الخطبتان بل على من ادرك
منها ركعة بل ركوعها وتجزيه ولا يجوز الاقتداء فيها بفاسق ولا مجهول العدالة ويجب
تعظيم يوم الجمعة ولا يجوز الاذان الثالث فيها ولا الصلوة والامام يخطب **فصل في**
العيد وهي واجبة في الفطر والاضحى جماعة بشرط حضور خمسة فان فاتت فلا قضاء والواجب
ركعتان لا يجوز الاذان والاقامة لها ووقتها ما بين طلوع الشمس والزوال ولا تجب
على المسافر ولا بد فيها من خمس تكبيرات بعد القراءة قبل الركوع في الاولى واربع في الثانية
والقنوت بعد كل تكبيرة والخطبة بعد الصلوة وتقديمها بدعة **فصل في صلوة الايات**
تجب للكسوف والخسوف والزلزلة والريح المظلمة وسائر الاخاويف السماوية ووقتها من
الابتداء الى الانجلاء وان تفق في وقت الفريضة تخير مع السعة وهي ركعتان في كل ركعة
خمس ركوعات وخمس قراءات وسجدتان ويجب تعدد الحمد ان اكمل السورة ولا يجب ان يبعض ويجب
قضاؤها ان تركها مع العلم او احتراق القرص كله **فصل في الخلل** تجب الاعادة على من
شك في عدد الاوليين او المغرب او نقص ركعة او استدبر او لو بدا ما صلى او لو بدا صلى الا مع
بقاء الوقت او ترك ركوعا او سجدتين من ركعة او التحريمة او القيام ومن تكلم ناسيا او مع
ظن الفراغ وجب عليه سجدتا السهو ويجب العمل بالظن عند الشك في عدد الركعات
البناء في الواجب على الاكثر واتمام ما ظن انه نقص ولا تجب الاعادة بعد الاحتياط ولو تيقن النقص
فمن شك بين الثنتين والثلث بعد اكمال السجدتين وجب ان يبني على الثلث ويتم ويصلي
ركعة قائما بعد التسليم ومن شك بين الثلاث والاربع فعلى الاربع ويصلي ركعة قائما او ركعتين
جالسا بعده ومن شك بين الثنتين والاربع بنى على الاربع وصلى ركعتين قائما وكذا بين الثنتين
والثلاث والاربع ويصلي ركعتين قائما وركعتين جالسا ويسجد السهو في كل زيادة ونقيصة
غير مبطلين والشك بين الاربع والخمس يبني على الاربع ويجب الحمد عينا في صلوة الاحتياط
وتجب الاعادة على من زاد ركعة فصاعدا ولو سهوا الا ان يجلس عقيب الرابعة بقدر التشهد
او يشك جلس ام لا ويقول في السجدة في السهو بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وآل محمد

او بسم الله و بالله السلام عليك ايها النبي و رحمة الله و بركاته ويجب التحفظ من
السهو بقدر الامكان ولا سهو في سهو ولا على من كثر سهوه ولا على الامام مع حفظ المأموم
وبالعكس ولا على من شك بعد الفراغ ومن شك في فعل وهو في محله وجب ان ياتي به
فصل في قضاء الصلوة يجب قضاء الواجب اذا فات عمدًا او سهوًا ولو بنوم او فقد
طهارة لا بصغر وجنون او كفر وحيض او نفاس ويجب الترتيب كما فات ولا يجب على المغمى
عليه قضاء ما فاته الا ما افاق في وقته بقدره او في آخره ولو بقدر الطهارة وركعة و
يجب قضاء ما فات سفرًا قصرًا ولو في الحضر وما فات حضرًا تمامًا ولو في السفر ولا يجوز قضاء
الفريضة على الراحلة ومن فاته فريضة من الخمس واشتبهت وجب ان يصلي ركعتين وثلثًا
واربعًا ومن فاته صلوات لا يعلم عددها وجب ان يقضي حتى يغلب على ظنه الوفاء **فصل**
في الجماعة وهي مستحبة مؤكدة وتجب في الجمعة والعيدين ولا يجوز الاقتداء بالمخالف لاهل
الحق ولا بالمجهول ولا بالفاسق ولا الاغلف ولا ولد الزناء ولا غير البالغ ولا
غير العاقل ولو اقتدى مسافر بحاضر او بالعكس يجب ان يراعي كل منهما عدد
صلوته ولا يجوز تقدم النساء على الرجال ولا الجماعة في النافلة الا الاستسقاء والعيد
المندوبة والاعادة ونحوها ومن صلى خلف مخالف للتقية وجب ان يقرء في نفسه
ولا يجب الجهر ويسقط ما تعذر من القراءة ويجب اتيان المأموم بجميع واجبات
الصلوة الا القراءة ولا يجوز قراءة المأموم خلف الامام العادل في الجهرية اذا سمع
بل يجب الانصات واذا ظهر كون الامام على غير الطهارة وجب عليه الاعادة لا على المأموم
وكذا اذا ظهر عدم نيته او استدباره للقبلة وكذا لا يعيد لو ظهر فسقه او كفره ومن سبقه
الامام وجب ان يجعل ما ادركه اول صلوته ويتشهد في ثانيته ويتم ويجب متابعة
الامام ويدرك الركعة بادراكه راكعًا ولا يجوز الاقتداء مع الحائل غير الاساطين الا
للمرأة ولا مع التباعد ولا مع علو الامام بما يعتد به كالدكان **فصل** في القصر ويجب
بالخوف سفرًا وحضرًا ويسقط ما تعذر من الواجبات خاصة وبالسفر مع الخوف والامن بشرط قصد
ثمانية فراسخ او اربعة ذهابًا واربعة عودًا وانفصاله وخفاء الجدران والاذان وانتفاء المعصية به

والله هو بالصيد او كثرة السفر واقامة عشرة منوية او شهر مطلقًا او منزل او ملك
قد استوطنه ستة اشهر فيجب في الرباعية في غير الاماكن الاربعة والمعتبر وقت الاداء
ويسبح التسبيحات الاربع بعد كل مقصورة ثلثين مرة **كتاب الزكوة** وهي واجبة
ويكفر من انكر وجوبها ويجب اداءها ويحرم منعها ومنع كل حق مالي ورد في وجوب فعل
المعروف وصلة الرحم والاحسان الى الاخوان من غير الزكوة ويحمل على الاستحباب على
دفع ضرورة المؤمن **فصل** تجب الزكوة في التسعة لا غير الذهب والفضة والابل والبقر
والغنم والحنطة والشعير والتمر والزبيب بشرط البلوغ والعقل والحرية والملك والتمكن
من التصرف وتستحب في باقي الغلات كالارز وفي مال التجارة وفي الخيل الاناث السائمة عن كل
عتيق ديناران وعن كل برذون دينار بشرط الحول **فصل** يشترط في الانعام النصاب
فتجب فيه لا فيما دونه فلا تجب فيما دون خمس من الابل فاذا تمت ففيها شاة ثم في عشر
شاتان ثم في خمس عشرة ثلاث ثم في عشرين اربع ثم في خمس وعشرين خمس ثم في ستة
وعشرين بنت مخاض وهي التي دخلت في الثانية ثم في ستة وثلثين بنت لبون وهي التي
دخلت في الثالثة ثم في ستة واربعين حقة وهي التي دخلت في الرابعة ثم في احدى
وستين جذعة وهي التي دخلت في الخامسة ثم في ستة وسبعين بنتا لبون ثم في احدى
وتسعين حقتان فاذا بلغت مائة واحدى وعشرين ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل
خمسين حقة وتجب في الابل العربية والبخاتي ولا تجب في البقر حتى تبلغ ثلثين فيجب فيها تبيع
او تبيعة وهو الذي دخل في الثانية فاذا بلغت اربعين وجب فيها مسنة وهي التي دخلت
في الثالثة وهكذا ولا تجب في الغنم حتى تبلغ اربعين فيجب فيها شاة ثم في مائة واحدى
وعشرين شاتان ثم في مائتين وواحدة ثلث ثم في ثلث مائة وواحدة اربع ثم في اربع مائة
فصاعدًا في كل مائة شاة ويشترط في الوجوب الحول ويكفي ان يهل الثاني عشر ووجود
النصاب طول الحول والسوم وان لا تكون عوامل وتجب في مال المالك الواحد وان
تفرق المال لا العكس بل يشترط بلوغ كل نصيب نصابًا ولو بيع النصاب بعد الحول قبلها
وجبت على المشتري يرجع بها على البائع الا ان يؤديها ويجب على المصدق قبول قول المالك

وتخييره في تعيينها والرفق بالمواشي وحفظها وايصالها الى المستحق او الامام وتجب زكوة
الانعام في كل سنة وان بقي المال بعينه **فصل** يشترط في النقدين النصاب
فلا تجب فيما دونه والحول وكونهما دنانير او دراهم مضروبين ووجود النصاب
طول الحول والملك والتمكن من التصرف ويكفي في الحول ان يهل الثاني عشر فاذا بلغ الذهب
عشرين مثقالا وجب فيه الزكوة نصف مثقال ثم كلما زاد اربعة وجب فيها عشر مثقال
واذا بلغت الفضة مائتي درهم وجب فيها خمسة دراهم ثم كلما زادت اربعين درهما
وجب فيها درهم وتجب زكوة النقدين في كل سنة وان بقي المال بعينه وان كان على مالكه
دين بقدره او اكثر او كان المال قرضا ومن ترك لاهله نفقة بقدر النصاب فصاعدا وجبت
عليه زكوتها مع حضوره لا مع غيبته **فصل** تجب زكوة الغلات الاربع ولا يشترط الحول
ولا تجب كل سنة ويشترط النصاب وهو خمسة اوسق كل وسق ستون صاعا وتجب في
الغيبة مع الخرص وبلوغ النصاب يشترط بلوغ كل غلة نصابا فلا تضم الى غيرها والزكوة
الواجبة فيها هي العشر ان سقي سيحا او بعلا او نصف العشر ان سقي بالنواضح والدوالي
ويجب فيها ايضا الخمس ان فضلت عن مؤنة السنة وما سقي تارة سيحا وتارة بالدوالي
غلب الغالب فان تساويا وجب في نصفه العشر وفي نصفه نصف العشر وتجب الزكوة في حصة
العامل في المزارعة والمساقاة مع الشرايط وكذا حصة المالك ولا تضم احديهما الى
الاخرى وتسقط زكوة حصة السلطان من الغلات فلا تجب على غيره وتجزي القيمة في الغلة
والانعام والنقدين ويكفي الخرص في الغلة ويشترط ان تملك بالزراعة او حال النمو **فصل**
يجب اداء الزكوة الى المستحقين وهم الفقراء والمساكين والعاملون والغارمون وفي
الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل ويسقط المؤلفة الان ولا يجب الاستيعاب
وتقبل دعوى الاستحقاق مع عدم ظهور الكذب ومن دفعها الى غير المستحق
وجب عليه اخراجها مرة اخرى الا ان يكون اجتهد في الطلب ومن تركها وجب عليه
قضاؤها وان لم يعلم بوجوبها واذا استبصر المخالف لم يجب عليه قضاء عباداته الا الزكوة
ان كان دفعها الى غير المستحق ويشترط الاقرار بالشهادتين وبالائمة عليهم السلام

في غير الاطفال والرقاب ولا يجوز اعطاء المستضعف الا في الضرورة وعدم امكان
الارسال ويجوز الانتظار ويجوز اعطاء اطفال المؤمنين منها او شراء ما يحتاجون اليه
بها ولا يجوز دفع الزكوة الى مخالف من مجسمة او مجبرة او واقفي وناصبي ونحوهم ويشترط
في الفقير والمسكين ان لا يملك مؤنة السنة له ولعياله فعلا او قوة لكن في الحرفة ولا يمنع
ملكه لخادم او دابة او دار بقدر الحاجة ولا يجوز دفع الزكوة الى من تجب نفقته على
المالك وهم ابواه واولاده وزوجاته ومماليكه الا لاداء الدين او التوسعة ونحوها
مما لا يجب عليه ويجوز اعطاء بقية الاقارب ان كانوا مؤمنين والا فلا
ولا يجوز اعطاء شارب الخمر ولا تشترط العدالة لكن يعطى الفاجر بقدر الكفاية
ويجوز شراء الاب المملوك من الزكوة وعتقه ولا يجوز دفعها الى الجائر اختيارا ومن كان عليه
زكوة يجب ان يؤديها على الفور فان حضره الموت وجب ان يوصي بها ويجب اخراجها
من اصل المال اوصى بها ام لا ويحرم الزكوة الواجبة خاصة على بني هاشم الا مع ضرورتهم
او كون الدافع منهم او كونه منتسبا اليهم بالام دون الاب وتجب نقلها مع عدم المستحق فان
نقلها مع وجوده وتلفت وجب ضمانها والا فلا ويجوز شراء المملوك من الزكوة و
عتقه مع عدم المستحق فان كان المملوك تحت الشدة جاز مع وجوده فان مات ولا وارث له
ورثه المستحقون ويجوز قضاء دين المؤمن منها حيا وميتا وتكفين الميت منها وتجب النية
عند دفع الزكوة ووقت الوجوب في الغلات اذا صفت وفي غيرها بعد الحول وهو
ان يهل ثاني عشر **فصل** تجب الفطرة على كل مكلف مالك لمؤنة سنة ويجب ان يخرجها
عن نفسه وعن كل من يعوله من صغير وكبير وغني وفقير وحر ومملوك وذكر وانثى
ومسلم وكافر وضيف عن كل واحد صاعا من اي الاقوات اخرج وهو تسعة ارطال
بالعراقي يكون الفا ومائة وسبعين درهما ويخرج من غالب القوت وتجزي القيمة
وتجب على من ولد له او اسلم قبل الهلال لا بعده ووقت الوجوب اذا اهل
هلال شوال قبل صلوة العيد ولا يجوز التاخير فان فعل لم تسقط ويجب العزل مع
عدم المستحق وهم الفقراء والمساكين وسائر المستحقين من اهل الولاية ولا يجوز دفعها

الى المستضعف الا عند الضرورة ولا الى الناصب ولا ينبغى اعطاء المستحق اقل من صاع
ويجب فطرة المماليك المشتركين اذا كمل الشركاء راس ولا افل فصل تستحب الصدقة
خصوصًا فى الاوقات الشريفة ولا يجوز التصدق على الكافر والناصب الا عند الضرورة
ولا يجوز الرجوع فى الصدقة ويحرم السوال من غير حاجة ويجب عند الضرورة ويحرم
المن بالصدقة والرياء بها واللوم على الاعطاء والتصدق بالمال الحرام مع العلم واصحابه
ويجب التصدق على المومن عند ضرورته ويحرم منعه حج ويجب بالنذر والعهد
واليمين ولا يجوز التصدق من مال المسلم بغير اذنه كتاب الخمس يجب
الخمس فى غنائم دار الحرب وفى مال الحربى والناصب والمعادن كلها من الذهب
والفضة والصفر والحديد والرصاص والملاحة والكبريت والنفط وغيرها و
يشترط بلوغ المعدن عشرين دينارا فصاعدا وكذا الكنز وفى الغوص يشترط بلوغه
دينارا فصاعدا من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد والعنبر وغير ذلك وفيما يفضل عن
مؤنة السنة له ولعياله من ارباح التجارات والصناعات والزراعات وغيرها وفى
ارض الذمى اذا اشتراها من مسلم وفى الحلال اذا اختلط بالحرام ولم يتميز ولم يعرف
قدره ولا صاحبه ويقسم نصفه للامام ونصفه لليتامى والمساكين وابن السبيل من
ينتسب الى هاشم بابيه بشرط الحاجة ويقسم عليهم بقدر كفايتهم لسنتهم فان لم
يكفهم وجب اكمال كفايتهم من مال الامام ويجب دفع حصته عليه السلام ايضا اليهم
مع حاجتهم ويجب الخمس مرة واحدة لا كل عام كتاب الصوم وهو واجب
على كل بالغ عاقل فى شهر رمضان سوى الحائض والنفساء ونحوها ومستحل تركه
كافر ويجب نيته ليلا فمن تركها وجب ان يجددها قبل الزوال اذا لم يفطر ولا يجوز الافطار
فى قضاء شهر رمضان بعد الزوال ويجوز قبله الا مع ضيق الوقت فصل يجب امساك
الصائم عن الاكل والشرب والكذب على الله ورسوله والائمة عليهم السلام وعن
الارتماس وعن الجماع فى قبل المرأة ودبرها وعن الانزال بالملاعبة والاستمناء ونحوهما
وعن الحقنة بالمائع ومن افطر فى شهر رمضان عامدا عالما وجب عليه القضاء

والكفارة عتق رقبة او صوم شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا فان عجز
تصدق بما يطيق وان كان ناسيا او جاهلا فلا كفارة عليه وتجب بالافطار على
المحلل كفارة واحدة وبالافطار على المحرم كفارة الجمع ويجب تعدد الكفارة بتعدد
الجماع فى يوم واحد لا بتعدد الاكل والشرب ومن اكره زوجته على الجماع نهارا فى شهر
رمضان بطل صومه ووجب عليه كفارتان والتعزير فان طاوعته وجب على كل منهما
الكفارة والتعزير ومن اجنب ليلا ثم نام ناويا للغسل ثم انتبه ولم يغتسل ثم نام حتى
اصبح وجب عليه القضاء فان انتبه ونام ثالثا وجب عليه القضاء والكفارة ويحرم
تعمد البقاء على الجنابة فى شهر رمضان حتى يصبح مع وجوب صومه فان فعل وجب القضاء
والكفارة ومن نسى غسل الجنابة حتى يخرج شهر رمضان او يمضى منه ايام وجب قضاء
الصلوة والصوم ومن اصبح جنبا لم يجزه الصوم قضاء عن شهر رمضان ويجزيه ويجب
اغتسال الحايض اذا طهرت قبل الصبح فان تركته وجب عليها القضاء ويبطل الصوم
ويجب القضاء والكفارة بتعمد ايصال الماء الى الحلق او الغبار الغليظ والقضاء بوصول
الماء اليه للعبث او وضوء النافلة وبتعمد القى ومن انزل بملاعبة او استمناء وجب
عليه القضاء والكفارة فصل يجب امساك الصائم عن المفطرات من طلوع الفجر الثانى
وانما يجب بعد تحققه او اذان الثقة المعتاد للاذان بعده ويحرم الجماع اذا لم يبق
لطلوعه مقدار ايقاعه والغسل ومن تناول من غير مراعاة للفجر فاتفق بعده وجب
عليه الاتمام والقضاء وكذا من صدق المخبر ببقاء الليل فاكل ثم ظهر كذبه او ظن كذب
المخبر لطلوع الصبح فاكل ثم ظهر صدقه وكذا من افطر للظلمة الموهمة دخول الليل ثم ظهر
خلافه الا ان يغلب ظنه ولا يجوز الافطار قبل ذهاب الحمرة المشرقية ويجب بعد
ذهابها ولا يجوز تاخيره الى السحر ويجب القضاء والكفارة بتناول المفطر فى شهر رمضان
وقضائه بعد الزوال والنذر المعين ويجوز الافطار للتقية والخوف من القتل ويجب القضاء
ومن سئل اصائم انت لم يجز له الكذب فصل يجب الافطار على المسافر فى شهر رمضان
مع الشرائط وان قوى على الصوم ويجب قضاؤه عليه فان صام لا ان يكون جاهلا بوجوب

الافطار لا القضاء ويشترط فيه شرط قصر الصلوة وتزيل تبييت النية ليلا او الخروج
قبل الزوال واذا دخل المسافر منزله قبل الزوال ولم يتناول وجب عليه الصوم اجلاء
وان كان تناول استحب له الامساك ووجب عليه القضاء ولا يجوز قضاء شهر
رمضان فى السفر ولا صوم الكفارة ولا التطوع بالصوم لمن عليه صوم واجب ولا يجوز
صوم النذر فى السفر ولا المرض الا المعين سفرا وحضرا صحة ومرضا ولو بالنية والشيخ
والشيخة وذو العطاش لهم الافطار مع العجز ويجب عليهم الصدقة عن كل يوم بمد
كذا الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن ويجب القضاء ايضا اذا زال العذر يجب
الافطار على المريض الذى يضره الصوم فى شهر رمضان ويجب عليه قضاؤه
ويرجع فى الضرر الى نفسه فان صام مع خوف الضرر لم يجز ويجب عليه القضاء
ويجب الافطار على الحائض والنفساء ويجب عليهما القضاء ويجب الصوم على
المستحاضة وعليها الغسل ليلا واذا طهرت الحائض فى اثناء النهار امسكت استحبابا
ووجب عليها القضاء **فصل** يجب صوم شهر رمضان على المكلف سوى من به
احد الاعذار السابقة فان افطر مستحلا وجب قتله والا عزر مرة وثانية وقتل فى
الثالثة ولا يجب الصوم الا برؤية الهلال او مضى من شعبان ثلثين يوما ولا يجب الافطار
للعيد الا بذلك بل يجب الصوم الى يتحقق احدهما ويجب العمل فيهما باليقين لا بالظن
ومن اصبح يوم الثلثين صائما ثم شهد عدلان برؤية هلال شوال يجب عليه الافطار
ولو بعد الزوال ولا يجوز الافطار برؤيته قبل الزوال ولا يجب صوم بها فى اوله ويجب
على الاسير والمحبوس الذى لا يعرف الاهلة صوم شهر يتوخاه فان وافق او تاخر او
استمر الاشتباه اجزاه وان تقدم وجب القضاء ويثبت الهلال برؤية العدلين
لا بشهادة النساء ومع الصحو وتعارض الشهادات برؤية خمسين لا اقل وبالشياع
وبالرؤية فى بلد قريب ولا يجوز العمل بقول المخالفين مع عدم حصول العلم ولا باخبار
المنجمين اذا كان بحسب الرؤية ثمانية وعشرين يوما وجب قضاء يوم منه ويجب على
الكبر الذكر قضاء ما فات عن الاب منه ان كان تمكن منه **فصل** يجب صوم

شهر رمضان وصوم الكفارات وبدل الهدى وصوم النذر والعهد واليمين وصوم
الاعتكاف الواجب ويجب التتابع فى صوم كفارة اليمين والظهار والقتل والافطار
وبدل الهدى وبالنذر وشبهه ومن نذر الصوم حتى يقوم القائم وجب
ان يصوم ما عدا الايام المحرمة وحال السفر والمرض ومن نذر ان يصوم حينا وجب
عليه صوم ستة اشهر ومن نذر ان يصوم زمانا وجب عليه صوم خمسة اشهر
ومن نذر صوما معينا فعجز عنه وجب ان يتصدق عن كل يوم بمد من طعام
فصل يحرم صوم التاسع والعاشر من المحرم بقصد التبرك لا الحزن وكذا يوم
الاثنين وصوم العيدين وايام التشريق لمن كان بمنى لا بغيرها ويوم الشك بنية
انه من شهر رمضان وصوم الوصال وهو ان يجعل عشاءه سحوره او يصوم يومين
فصاعدا لا يفطر بينهما وصوم الصمت وصوم نذر المعصية وصوم الدهر وصوم
المسافر والمريض واجبا الا ما استثنى وصوم الحائض والنفساء ويحرم [illegible]
والزوجة والولد لا يصومون تطوعا بغير اذن **فصل** لا يجب الاعتكاف الا
بنذر او عهد او يمين او مضى يومين فيجب الثالث ولا يجوز الا بصوم ولا
فى مكان سوى المسجد الحرام او مسجد النبى او مسجد الكوفة او البصرة او مسجد
الجامع ولا فى زمان اقل من ثلثة وكلما مضى يومان وجب الثالث ويحرم عليه الجماع و
يجب به كفارة الافطار عتق رقبة او صوم شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا
ان كان ليلا وان كان نهارا وجب عليه كفارتان ولا يجوز له الخروج من المسجد الا لحاجة لابد
منها او لقضاء حاجة مؤمن او مريض وحيض فاذا خرج لم يجز له الجلوس ولا المشى تحت الظلال
اختيارا ولا الصلوة فى غير مسجد الا بمكة ويحرم عليه الطيب والريحان والمراء والبيع
والشراء **كتاب الحج** وهو واجب على المستطيع الحر البالغ العاقل عينا فى العمر
مرة ويجب على الناس كفاية كل عام فلا يجوز تعطيل الكعبة عن الحج ويجب
اجبار الوالى للناس على الحج وزيارة الرسول واقامة الجماعة بالحرمين ويجب الانفاق عليهم من
بيت المال ان لم يكن لهم مال ويتداخل الوجوب العينى والكفائى ويجب على الفور ويحرم تركه تسويفا كبيرة

ويشترط في الوجوب الاستطاعة بحصول الزاد والراحلة ان احتاج اليهما زيادة على مقدار دينه وما لا بد له منه وتخلية السرب والقدرة على المسير وما يتوقف عليه ويجب شراء ما يحتاج اليه ولا بد من كفاية عياله الى ان يرجع اليهم ويجب الحج على من بذل له زاد وراحلة ولو جاهدا وان استحيى يجب القبول ويجب على من اطاق المشي بغير مشقة زائدة والمملوك المستطيع اذا اعتق وجب عليه الحج الا ان يدرك احد الموقفين معتقا فيجزيه ولا يجب اعادة حج المخالف اذا استبصر ويجب استنابة الموسر في الحج اذا لم يمكنه بنفسه لمرض وكبر او عدو ويجب اخراج حجة الاسلام من الاصل والمنذورة من الثلث ومن اوصى بحج وعتق وصدقة وجب الابتداء بالحج ومن نذر الحج ماشيا او حافيا وجب عليه وكذا يجب بالعهد واليمين ومن نذر الحج ماشيا جاز ان يركب بعد الرمي واذا امر بمعين وجب عليه القيام فيه ويجب الاخلاص في نية الحج ويحرم الرياء فيه ولا يجوز المشورة بترك الحج ولا التعويق عنه ولا الاستخارة فيه ويجب كون النفقة حلالا ويشترط في حج المرأة الامن على نفسها ولو مع غير محرم واذن الزوج في الندب لا الواجب ولا يجوز لها ان تحج ندبا بغير اذنه ولا في العدة الرجعية **فصل** يجب الاستنابة في الحج الواجب وصى به او لا من البلد فان قصرت التركة فمن حيث تبلغ ولو من الميقات ومن مات في الطريق وجب ان يقضى عنه من حيث مات ومن اوصى ان يحج عنه وفهم منه التكرار وجب ان يحج عنه بقدر الثلث ويشترط في النائب ان لا يكون عليه حج واجب ومن اودع مالا وعليه حج واجب فمات وجب على من عنده المال ان يحج منه ويرد الباقي على الورثة ومن مات بعد الاحرام ودخول الحرم اجزأ عنه والا وجب القضاء ولا يجوز النيابة عن الحاضر بمكة في الطواف الا ما استثني ويجوز عن الغائب ولو بعشرة اميال ولا يجوز اخذ النائب حجتين في عام واحد ولا يجوز الحج عن الناصب الا ان يكون ابا ولا ان يحج به ويجب ان يوصي من خاف الموت بالحج الواجب **فصل** انواع الحج ثلاثة تمتع وقران وافراد ويجب التمتع عينا على من لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام ويجب القران والافراد على اهل مكة

ومن كان بينه وبينها دون ثمانية واربعين ميلا من كل جانب فلا يجزيه التمتع وكذا من جاور بمكة سنتين ثم استطاع ويجب تقديم عمرة التمتع على الحج وتاخيرها عن القران والافراد ويجب كون الاحرام بعمرة التمتع ومطلق الحج في اشهر الحج وهي شوال وذو القعدة وذو الحجة بحيث يدرك الحج الواجب وتمامه ويجب الهدي على المتمتع خاصة ولا يجوز تقديم طواف حج التمتع وسعيه على الوقوف الا للمضطر بخلاف القارن والمفرد ولا يجوز القران بين الحج والعمرة ولا ادخال احدهما على الاخر ويجب العدول عن عمرة التمتع الى حج الافراد مع الضرورة كضيق الوقت وحصول الحيض ولا يجب الهدي مع العدول ويجب الاتيان بعمرة التمتع وحجه في عام واحد ولا يجوز الخروج من مكة بعد العمرة حتى يحرم بحج التمتع مع خوف الفوت فان فعل ورجع بعد شهر وجب عليه عمرة اخرى ويتمتع بها فالواجب في عمرة التمتع الاحرام والطواف وركعتاه والسعي والتقصير ويزيد في عمرة الافراد طواف النساء والواجب في الحج الاحرام والوقوف بعرفة والوقوف بالمشعر والرمي والذبح والحلق او التقصير والطواف وركعتاه والسعي وطواف النساء وركعتاه والرمي والمبيت الا ان وجوب الذبح مخصوص بالتمتع **فصل** لا يجوز الاحرام قبل الميقات الا لناذر او معتمر في رجب لمن خاف الفوت والمواقيت التي لا يجوز الا منها لاهل العراق العقيق وهو من المسلخ الى ذات العرق ولاهل المدينة ذو الحليفة وهو مسجد الشجرة وعند الضرورة الجحفة ولاهل الشام والمغرب الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولاهل الطائف قرن المنازل ومن كان منزله دونها فميقاته منزله ولا يجوز تجاوز الميقات بغير الاحرام فمن فعل ودخل الحرم ولو ناسيا او جاهلا وجب عليه الرجوع فان تعذر فمن الحل فان تعذر فمن مكانه وكل من مر بميقات وجب عليه ان يحرم منه وان تعذر فمن حيث يمكن ولو من الحرم ويجب خروج المقيم بمكة الى احد المواقيت اذا وجب عليه عمرة التمتع فان تعذر فالى ادنى الحل ويجب الاحرام بحج التمتع من مكة **فصل** يحرم السفر في غير الطاعات والمباحات ويجب بوجوب غايته كالحج والجهاد وطلب العلم والكسب لدفع الضرورة ولا يجوز للمسافر في السفر كالصيد لهو والتجوز ويجوز ...

الا بما يهتدى به فى بر او بحر ويجب الاحتراز من المخوف والانتظار باستصحاب الرفقاء
ونحوه والدفاع عن النفس وعن المؤمن مع الحاجة ولو بقتل اللص ونحوه ودفع ضرر المؤمن
بقدر الامكان ويحرم الاسراف فى النفقة الا فى الحج والعمرة ولا يجوز رجوع جمال المرأة الحائض
ورفقائها حتى تطهر وتقضى مناسكها ويجب حمل ما يحتاج اليه ويتوقف عليه السفر
الواجب **فصل** يجب اتخاذ الدواب بقدر رفع ضرورات واداء الواجبات ويجب
انفاق عليها على من ملكها او بيعها او ذبحها ان كانت ماكولة اللحم ولا يجوز ان يكلفها
ما لا تطيق ولا لعنها ولا ضربها مع عدم الحاجة ولا يجوز ركوب دابة عليها جلجل له صوت
ولا الغناء للراكب ولا غيره **فصل** تجب عشرة الناس فى السفر والحضر حتى العامة
باداء الامانة واقامة الشهادة والصدق وكف الاذى عن غير المستحق والقيام بحقوق
المؤمن والتقية مع المخالف ويحرم عداوة المؤمن واذلاله وغيبته وغشه وترك معونته
عند ضرورته ولا يجوز مصاحبة الفاسق والبخيل والاحمق وقاطع الرحم ونحوهم بغير
ضرورة او تقية ويحرم مجالسة اهل البدع وصحبتهم ويجب الانكار عليهم بقدر الامكان
ويجب رد السلام ويستحب الابتداء به ويحرم التسليم على الفقير بخلاف التسليم
على الغنى بل يجب المساوات او ترجيح الفقير ويجب الجهر بالرد بحيث يسمع المخاطب واذا سلم احد
من الجماعة اجزأ عنهم واذا رد واحد منهم اجزأ عنهم ويحرم التسليم على الكفار وارباب
الملاهى ونحوهم الا لضرورة ولا يجوز دخول بيت الغير بغير اذن ويجب اكرام المؤمن
وتعظيمه ويحرم اهانته وتحقيره ومن ائتمن احدا على حديث لم يجز ان يحدث به
الا باذنه او ثقة او ذكر اله بخير او شهادة ويجب كف الاذى عن المسلمين خصوصا
الجيران ويجب رد جواب المكاتبة ولا يجوز احراق القراطيس بالنار اذا كان فيها قرآن
او اسماء الله تعالى الا فى الضرورة والخوف ويجب الصدق فى الكلام ويحرم الكذب فيه الا
لدفع ضرورة كالتقية ويجب حفظ اللسان عما لا يحل من الكلام من الغيبة والنميمة ونحوهما ويحرم
حجب المؤمن عنه الا عن اذن والحسد والخيانة ويحرم الكذب فى الجد والهزل والصغيرة الكبيرة
الا ما استثنى ويحرم الصدق فى الفساد ولا يجوز ان يقال للمؤمن زعمت ولا ذكر الكنية

واللقب الذين يكرههما صاحبهما ويحرم كون الانسان ذا وجهين ولسانين الا للاصلاح
ويحرم هجر المؤمن بغير موجب وان يقال له اف وان يستخف به وعقوق الوالدين وقطيعة
الرحم واحصاء عثرات المؤمن ليعيره بها والغيبة الا للفاسق والامور الظاهرة كالحدة
والعجلة وصاحب البدعة وتارك الجماعة ويجب كفارة الغيبة باستحلال صاحبها
او الاستغفار له ويجب رد غيبة المؤمن ويحرم سماعها بدون الرد ولا يجوز اذاعة
سر المؤمن ولا رواية شئ عليه يعاب به ولا سبه ولا الطعن عليه ولا اضمار السوء له
ولا امنه بغير حق ولا سوء الظن ولا المعونة على اذاه ولو بشطر كلمة ولا المحاكاة له **فصل**
يجب الاحرام للحج والعمرة وينبغى الغسل له والتنظيف وتوفير شعر الرأس تجب نية الاحرام
ثم التلبية او الاشعار او التقليد ولا تحرم محرمات الاحرام الا بعد الاتيان باحد الثلثة
ويجب ان ينوى ما يجب عليه من الحج او عمرة وقصد القربة ولا يجب التلفظ ويجب لبس
ثوبى الاحرام ويجوز الزيادة والابدال ولا يجوز الاحرام فى الحرير المحض ولا ما لا تصح الصلوة
فيه ويجب الاحرام على الحائض والنفساء كغيرهما لكن بغير صلوة وعلى المستحاضة
كالطاهرة ولا يجوز دخول مكة بغير الاحرام الا للمريض ومن خرج ثم دخل قبل شهر
من احرامه او نحو الحطاب **فصل** يحرم على المحرم الصيد والفراخ والبيض مباشرة
ودلالة واشارة واغلاقا الا صيد البحر ولا يحل له ان ياكل من صيد البر وان صاده
محل ويحرم صيد الحرم على المحل والمحرم فى الحل والحرم وكذا اصيد المحل
اذا ذبح فى الحرم ويحرم على المحرم قتل الجراد واكله واذا ذبح المحرم صيدا فهو ميتة
حرام على المحل والمحرم ويحرم عليه الجماع والتمكين والاستمتاع بما دونه حتى النظر
بشهوة والاستمناء والتزويج والعقد والشهادة عليه وان يزوج محلا او محرما
ولا يحل للمحل ان يزوج محرما اذا تزوج المحرم عالما وجب عليه مفارقتها لم تحل له ابدا
ويحرم على المحرم الطيب وهو المسك والزعفران والعنبر والورس فان اضطر جاز وعليه
الكفارة الا الطيب من ريح العطارين فى المسعى وخلوق الكعبة وخلوق القبر
ولا يجوز ان يمسك على انفه من الرائحة الكريهة ولا يجوز ان يدهن ويحرم عليه

قول لا والله وبلى والله والاكتحال بالسواد للزينة وبما فيه طيب والنظر في المرآت
للزينة ولبس خاتم للزينة ولبس ثوب نجس ولبس الرجل المحرم قميصا او ثوبا نزع عليه
ويلبس درع والخفين والجوربين وتلبس المحرمة النقاب والبرقع وتغطية الوجه ويجوز
ارخاء الثوب عليه مع الحاجة ويحرم عليها لبس الحلي الا المعتاد ولا يجوز لها اظهاره
للزوج ويحرم على المحرم تغطية راسه واذنيه وعقد ثوبه الا لضرورة والارتماس في الماء
الا لضرورة والاخذ من الشعر حتى الشعر المحل والتظليل للرجل المحرم سائرا اختيارا
واخراج الدم وتقليم الاظفار وقتل هوام الجسد وقتل الذباب الا ما استثنى ولا يحرم
عليه نحر الابل وذبح البقر والغنم ويحرم قطع الشجر والحشيش من الحرم الا ما استثنى
وقطع شجرة اصلها في الحل وفرعها في الحرم وبالعكس فصل يجب على المحرم بقتل النعامة
بدنة وفي حمار الوحش بدنة او بقرة وفي الظبي شاة وفي الثعلب والاذنب شاة وفي
القطا والحجلة والدراجة ونحوهن حمل قد فطم ورعى وفي اليربوع و
القنفذ والضب جدي وفي القنبرة والصعوة والعصفور مد من طعام وفي العظاية
كف من طعام وفي الزنبور واذا لم يرده شيء من الطعام وفي الحمامة ونحوها من الطير شاة
وفي الفرخ حمل وجدي وفي البيضة درهم ان لم يكن تحرك فيه الفرخ والا فحمل ويجب على المحل
بقتل الحمامة في الحرم درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم ويجب على
المحرم في الحرم كفارتان لا يتجاوز البدنة ومن ادخل الصيد في الحرم وجب عليه
اطلاقه فان امسكه وتلف وجب عليه الفداء ويحرم اخراج صيد الحرم ويجب
الكفارة بالاغلاق مع التلف وبالدلالة والاشارة اذا قتل واذا اشترك محرمان
فصاعدا في صيد وجب على كل منهم فداء كامل وكذا لو اوقدوا نارا لقصد الصيد
فوقع فيها طير ويجب عليهم فداء واحد مع عدم القصد واذا رمى محرمان صيدا
فاصابه احدهما وجب على كل منهما فداء ويجب شراء علف لحمام الحرم بقيمة حمامه
والصدقة بها ويجب الصدقة بقيمة ما يصاد من غيره والمحرم اذا كسر بيض نعام
لم يتحرك فيه الفرخ وجب عليه ان يرسل فحولة في اناث من الابل بعدد البيض

فما نتج كان هديا للكعبة وفي بيض القطا ارسال فحولة الغنم في اناث منها بعدد البيض
وان كان قد تحرك فلكل بيضة نعامة بكارة من الابل وفي بيض القطاة بكارة من الغنم
وفي بيض حمامة الحرم قيمته وهي درهم وان كان تحرك الفرخ ففي كل بيضة شاة او حمل او جدي
وان رمى المحرم صيدا فمضى ولم يعلم حاله اصابه لزمه فداء كامل وان كسر يديه او رجليه
فربع الفداء ان كان مشى بعد ذلك وفي قرن الغزال ربع قيمته وروي في يده نصف قيمته
ويحرم رمي الصيد وهو يؤم الحرم ويجب فداؤه ان قتله ويجب كفارة الصيد خاصة
عمدا وسهوا عالما وجاهلا ويجب في كل جرادة كف من طعام وان كان كثيرا فدم
شاة الا ان لا يمكن التحرز ومن قتل اسدا في الحرم ولم يرده وجب عليه كبش واذا
اضطر المحرم الى الصيد والميتة وجب ان يختار الصيد فياكل منه ويفدي واذا تكرر منه
الصيد عمدا لم يجب عليه الفداء الا اول مرة فان تكرر منه خطأ وجب عليه كل مرة
فداء ويجب ذبح فداء الصيد بمنى ان كان في احرام الحج وبمكة ان كان في العمرة وفداء
غير الصيد حيث شاء واذا احلب المحرم ظبية وشرب لبنها وجب عليه دم وان كان في
الحرم فقيمته ايضا وان اكل من صيد لا يعرفه وجب عليه شاة ويجب عليه دفن الصيد
فان طرحه او اكله وجب عليه فداء اخر واذا احرم العبد باذن سيده فاصاب صيدا
وجب على السيد الفداء فصل يجب على المحرم بالجماع عامدا عالما قبل وقوف المشعر
بدنة والحج من قابل رجلا كان او امرأة فان عجز فشاة ويجب ان يفترقا من موضع الخطيئة
بقضيا الحج ويعودا اليه فلا يخلوان الا ومعهما ثالث وان ارادا العود في طريق اخرى سقط
وجوب الافتراق بعد قضاء المناسك واذا اكره المحرم زوجته المحرمة وجب عليه
بدنتان والحج من قابل ولم يجب عليها شيء ولو جامع مكرها لها بعد تقصير احدهما
قبل تقصير الاخر وجب عليه بدنة واذا جامع بعد وقوف المشعر وجب عليه بدنة
دون الحج من قابل وكذا من جامع فيما دون الفرج فان اكرهها وجب عليه
بدنتان والمحل اذا جامع امته المحرمة باذنه عامدا عالما وجب عليه بدنة
او بقرة او شاة وان كان معسرا وجب عليه شاة او صيام او صدقة واذا جامع بعد الرمي

قبل طواف الزيارة لزمه جزور فان عجز فبقرة او شاة فان جامع بعدهما قبل طواف النساء
وجب عليه بدنة للموسر وبقرة للمتوسط وشاة للمعسر وكذا اذا نظر المحرم الى غير اهله فامنى
والمعتمر اذا جامع بعد السعي قبل التقصير كذلك فان جامع قبل السعي وجب عليه بدنة
وقضاء العمرة فان قبل بعدها قبل التقصير وجب عليه شاة ومن لاعب اهله وهو
محرم حتى ينزل وجب عليه بدنة والحج من قابل وكذا من عبث بذكره حتى امنى واذا مس
امراته بشهوة او قبلها وجب عليه دم شاة فان مسها بشهوة فامنى وجب عليه بدنة
واذا قضت المناسك وهي حائض وجب عليها بدنة والحج من قابل واذا تزوج المحرم
ودخل عالما وجب عليه بدنة وكذا المحرمة والمحلة العالمة باحرامه والمتولي للعقد ولو
محلا **فصل** يجب على المحرم فى الجدال ثلثا صادقا او مرة كاذبا شاة وثلثا كاذبا جزور ويجب
عليه اذا تعمد السباب الفسوق بقرة ويجب عليه فى الطيب شاة وفى تغطية الراس عمدا
اطعام مسكين فى التظليل ولو لعذر شاة وفى اكل ما يحرم عليه وليس ما يحرم عليه عمدا
يجب عليه دم شاة وان لبس ضرورة من الثياب وجب عليه لكل صنف فداء ولو اضطر
واذا نتف ابطيه عمدا لزمه دم شاة وان نتف احدهما لزمه اطعام عشرة مساكين وان
قلم اظفار يديه لكل ظفر مد من طعام فاذا بلغ عشرة وجب عليه شاة وكذا العشرون
فى مجلس وفى مجلسين يجب عليه دمان فاذا افتاه مفت بالقلم فادمى وجب على المفتي شاة
واذا حلق راسه عمدا ولو لاذى وجب عليه شاة او اطعام ستة مساكين لكل مسكين
مدان واذا طرح قملة او قتلها ولم تكن تؤذيه وجب عليه كف من طعام وكذا ان مس شعره
عبثا فسقط منه شيء واذا اضطرع المحرمان وجب على كل منهما دم واذا قلع ضرسه وجب عليه
دم ومن قلع شجرة كبيرة من الحرم وجب عليه بقرة وان كانت صغيرة وجب الصدقة
بثمنها الا ما استثني **فصل** المصدود والمحصر يحلان ويحل النساء للمصدود دون
المحصر الا بعد طواف النساء ويجب على المحصر بعث الهدي ولا يحل له ان يحل حتى
يبلغ محله ويجب عليه الحج من قابل والعمرة ان تمكن وان لم يتحلل [illegible] وجب
ان يبعث من قابل واذا زال المانع وجب عليه الالتحاق مع ظن [illegible]

فان فات وجب التحلل بعمرة وقضاء الحج الواجب فان مات وجب قضاؤه من ماله وان حج قارنا
ثم احصر لم يجز ان يحج فى القابل الا قارنا وكذا المفرد والمتمتع ويجب على المحصر صيام
بدل الهدي اذا لم يجده ولا ثمنه **فصل** يجب بناء الكعبة ان انهدمت
ويجب تعظيمها واحترام الحرم ويحرم اخذ شيء من ترابها او تراب المسجد او حصاه
ومن اخذ منهما شيئا وجب ارجاعه ولا يجوز ان يقام على الجاني حد ولا قصاص فى الحرم
الا ان يكون جنى فيه ويجب ان يضيق عليه ليخرج ولا يجوز التحصن بالحرم ويحرم
هدم الكعبة واذى مجاوريها واكل مالها وما يهدى اليها او ما يوصى لها به يجب صرفه
فى معونة المحتاج من الحاج ولا يجوز دفعه الى الخدمة ولا التصرف فى حلي الكعبة ولا
التكفين بكسوتها ولا يحل اخذ لقطة الحرم الا للمنشد ويجب ختان الرجل قبل الحج
او قبل الطواف ان لم يكن مختونا ويحرم البول والتغوط فى الكعبة وفى المسجد الحرام
عمدا ويجب قتل الاول وتعزير الثاني **فصل** يجب طواف الحج والعمرة وطواف
النساء ويجب ايضا بالنذر والعهد واليمين ويجب طواف النساء على الرجل والمرأة
والخصي وغيرهم فى الحج وعمرة الافراد لا التمتع ولا يجوز الاستمتاع لاحد منهم قبله
ولا التمكين ويجب ركعتا الطواف الواجب ويجب النية فى اوله والتعيين ويجب كونه سبعة
اشواط والابتداء بالحجر الاسود والختم به وتقديمه على صلوته واحصاء الاشواط
وجعل الكعبة عن يساره وكون الطواف بين الكعبة والمقام ولا يجوز التباعد عنهما
باكثر من ذلك من جميع الجهات اختيارا ويجب ادخال الحجر فى الطواف والشاذروان بان يمشي
خارجهما ومن اختصر الطواف الواجب مشى فى الحجر وجب اعادته وكذا الشوط فصاعدا ومن
نسي شوطا منه وجب ان ياتي به ولو فى اثناء السعي او يستنيب فيه مع التعذر ومن شك
فى الاشواط قبل الانصراف فى السبعة وما دونها وجب عليه الاستيناف ومن زاد شوطا
فى الواجب عمدا وجب عليه الاعادة وان ذكر قبل الركن قطعه ومن شك فى السبعة
وما فوقها وجب ان يبني على السبعة ويجب الطهارة فى الواجب خاصة وان طاف
واجبا بغير طهارة وجب الاعادة وكذا لو احدث فيه قبل مجاوزة النصف لا بعده وكذا

يقول لها مدحتك في نسيبي | يقول لئن كي تا نسي بي
يقول لئن كي ذدني أحب | مقالات بها ارضاء حبي
ولكن الذي يصف المحيا | يحب لقاؤه ما دام حيا
فكم يصف الفراق او الوصالا | وهما شاف صيد اللهو صالا
ويا لهفا على متكاتبين | لما القياه من دركات بين
كلا الخلين في المكتوب يشكو | كجا عهد وفا و خوبيش كو
ز دل چون آهني ز سينه سيمي | وذكرك في الحدائق كالنسيم
ولي از باغ وصلت بر كناري | وهجرك في حمى قلبي كناري
چه خواهي از زنان شوخ مه رو | عليك لهن إنفاق وهم
نوائح عند فحل الفحل غيد | ولو يخضر عود عاد عيد

فتهنا عيشة وبها تهني | وهيهات الذي منيتهنا
الا يا جنة الاتراب حور | تسيل من الدموع لها بحور
لها لون على الالوان فاقا | ولا انفاق ثم ولا نفاقا
كشفت ببصر عين تجليا لي | تجلي فرقد بدجا الليالي
الا فاجهد لها لو نلت حوا | لطبت ولن تشيب لن تحورا
اترمي بالعيون وجوه مرد | وهذا السهم للنظار مردي
اترعم عينه عين الحيوة | وتذهل عن ردى الحيرات
ففي عين تسمى سلسبيلا | تفكر بل اليها سل سبيلا
وهبني عشت في تهتيك مردي | مرادت چيست ان قتيلم مردي
سوى خرق لسترك بالخلود | وحرق للجنوب وللجلود

إذا كان امرءٌ بالهندِ وانٍ ... فهل يغنيه سيفٌ هندوانی

فی الطعن والاقامة

ألا لا تعدُ عدواً ابنُ عن كبٍ ... ولا تعدُ بزاوية كعنكبٍ

أهمك فی الاقامةِ یا زمیلی ... وانا لم نجب احیاء زمیلِ

فامِی وثمامٍ و فافاءٍ ... فدار نحلوا ثقالا او خفافا

وكم شرهٍ مسیحٍ فی بقاعٍ ... كظمآنٍ رأى الآل بقاعٍ

وما ضر النوى حجراً وبراً ... تغلغل صیته بحراً وبراً

وما اغنى التغرّب ان مشارق ... الی كل المغارب والمشارق

مداه رابیاتٌ او وهادٌ ... واكثر نطقه هیدٌ وهادٌ

فی العزلة

وقومٍ باعدون عن الانامِ ... وذكرُ جمیلهم ماشاء نامٍ

فی الجوار

ومن جارٍ جری جری الصلالِ ... وجار علیك سعیاً فی الضلالِ

بدیع السر لا یرعی الجوارا ... وكم من درةٍ فی الدرج واری

یبیع الجار خلت العیش رائع ... وللجیران حقٌ فی الشرائع

وان اثری وفاتك ما یعارُ ... ضرعت الیه وهو علیك عارُ

وتحسو له الدنیا مجیرةٌ ... یجور فاظلمت ایامٌ مجیرة

مناهل فیضه اجری مجارٍ ... ولكن ما دری اكرام جارٍ

وان من الوری مستضعفینا ... لهم جار یبس البدع فینا

وهم اصحاب طبعٍ مستریحٍ ... وخامات تبیل بكل ریحٍ

ولا اشکو من الاحباب الا | فلانا ما دعی عهدا ولا لا
فهی یوم اشتکا لفقد استجارا | فلما ابلغوه الدست جارا
وکم فی الدهر من حبر جلیل | فقبر بأس شجن خلیل
حمول لین فاستر حمواله | وراعوه کما ترعی الحموله
ومن یبطن هوای خل وبدا | القلی یسلب محبته ویبدل
فان الحرق باد فی العیوب | وان الله علام الغیوب
صفاء الود کالماء الزلال | به للاخرین الفوز لالی
ومن یخلص لصاحبه ودادا | درین ایام داد شکوه داده
وغابا و احمق دانا تو داری | ومن یجهل وعادا ناتدارا
خلیلا کی الذاذ هما اخلا | بحقی قد اصار الماء خلا

وقد قالوا وان لم یکن فلانی | که دارد لطف با هر یک فلانی
بدینسان بوده اند اهل زمانه | جفا سر میزند زایشان زمانه
فمقتلهم وامهلهم رویدا | که امر حق شود آخر هویدا
وما انسی فلا انسی فلانا | عصانا فامتدحناه فلانا
کشید اول ز نادانی چهارا | وبعد الفخر نادانی جهارا
الا اهدی بیبیات ثمان | تفوق علی الیواقیت الثمان
فلا تحزن وان رفضوا الیواقیت | ان المستعان الحی واقت
وحسبک حبه فهو العطوف | نجا من حول کعبته یطوف

فی الاساتذة

وکم من قادة فینا وسادة | افاد الناس لو کنتی الوسادة

وسائلهم مراء واقتراحا | أتاهم ثم قبل الوقت راحا
فبطر فهمهم بليل مد لهم | يطيل البحث عن غير المهم
وبارع لا يبالي بالنواهي | له قول يضاهي العهن واه
وكم متعنت قصد امتهانا | وبالإفحام أو بالصمت هانا
وكم لاه وكم طاغ وباغ | وسيار إلى مرعى وباغ
تواضع للأساتذة العظام | فإنهم العيون وأنت ظام
فخذ رمزا لأهل القدس لاحا | وللأعداء خذ منهم سلاحا
وطوبى للذي لقي دريا | إذا أجرى اليراع أفاد ريا
به يهدى إلى الفضل الكميل | ويكحل كل ذي بصر كميل
ومن ذي المعلم واستطالا | وأبطأ عن أوامره مطالا

عسى أن تعذلوه الدهر عذلا | ويسلب علمه الرحمان عدلا

في ذم التاني

ومن أعدائنا قوم أذلة | يقوم على شقاوتهم أدلة
مقدمهم لأهل الفسق تالي | إذا صلى يجهز للقتال
بأهل الشر في سر تولى | ومهما اجهر والأصوات ولى
فحيث ترجحه الهيجاء سارا | وسل السيف ارجاؤا أسارى
خليلي انظرا ما للجبان | وللغزوات ألا تعجبان
ءان يلي القضا والشرع جائز | وأفقه منه في الناس العجائز
فلم تثبت خطاه في الجهاد | وتثبت خطأه في الاجتهاد
وقام بكشف عورته وبالا | فذا وبقبره منها وبالا

لَهُ قلبٌ اِلی الاعداءِ والہ — وذو غلطٍ علی طٰہ والِہ

فی ذمّ المخالفین

ابیات تسع

اتنصح للاعادی خوف لاحٍ — وتجری الفلک فی ارضٍ فلاہ

خلیلی اذهب وقل لمعاندینا — اعاند صاحب التنزیل دینا

نباعدکم لغلٍ فی الصدور — نمی باشد بہم اخلاص و دوری

خذوا دینی والا فاترکونی — ولا تترصدوا فی رکونی

دلیلی واحتجاجی قاطعانِ — ومن قلمی سنان فی الطعانِ

فلیس یصونکم منا حصونٌ — ولکن بالذی نرتاح صونوا

وما هو غیر حب الطیبینا — وکاد وجوب ذلک ان یبینا

افضله علیهم من عداهم — وما میزتموهم من عداهم

فقل ماذا اردتم بالخلافة — نیابتهم لاحمد ام خلافہ

لقد عموا صحابته عدولا — وما فی حبهم سمعوا عدولا

گمان بردند آنها را ستاره — ولی گم شد برایشان آن ستاره

بشدّ الدهر للبحث ازرا — وذلک انه بالدین ازری

لان شکوکهم اوهی مناطق — فیدفع قطعها الا وهام ناطق

فیبدو الحق عندهم ظهورا — وما انقطعوا وان قصم الظهورا

صحبت الناس بالنفس سنینا — وما احببت الا المحسنینا

فان ولعت بالقوم الاعادی — فقد اغفلت عن یوم المعادِ

فعادینی ولا تتوسلی بی — فلست کمن حذا حذو السلیب

علی خیر منتعلٍ وحافٍ — وان لهم قلوباً کالوحافِ

ومن يقنع يعش بفراغ قلب — وليس لكنعك منقلبا بقلب

خطوبك عند شيبك قد تزيد — وإن الدهر يعكس ما تريد

ومما لست أدركه مع سباقي — مهم وهو بعد العكس باق

صروف الدهر قد أخلت بجرا — وليس السيل الا للخراب

زماني قد رماني بعض أهلك — بسهم صائب فكاد أهلك

كتبت مغنما زبرا كثيرة — جيادا بين جهال كثيرة

أحب مصنفاتي مثل ابني — وأعد لها ابتيارا ولآل

ونقص المال أورثها خفاء — وبعض الآل ضيعها جفاء

فلا يجدي بلا جدة كمال — وإن تك موسرا الا اليك مالوا

ولكن الغنى بالعلم حاصل — فكن متبتلا والى النجى صل

وكم أشكو عدوا قد رماني — وهل عرف المنية قد رماني

إذا ما زارني رجل أمير — توسل بي إليه من أمير

وكلفه بحاجات وسامه — فيلحقه بذا مني سآمة

ويصبح لا يزورني ازديارا — لأن الفقر قد عم الديارا

يريد الناس مني السعي فيهم — ولا يرضون الا ما يفيهم

فإن ينبت لهم بعض الحبوب — بسقي الماء مني رحبوا بي

وما هذا الرضا الا إذا ما — غذاهم من تشفعي إذا ما

وإن نكث الفتى الا عن جوي — فبيناهم رضوا اذ عاندوا بي

وكنا قبل في زمن سعيد — نشم من الصبا انفاس عيد

رأى فيه العجائب من رآها — فآها من زمان مر آها

يحاكي الزهر مبتسما جناني	فدهري اذ رأى نهري جناني
ولا ادري امن علل نوى بي	نجاة دون رمس في التراب
ودوما يكره المرء اكتيابا	ويطلب فرحة والدهر يابي
واحرقني قياما او قعودا	فطيبني كذاك الحرق عودا
الا والدهر ذو غير شتات	واحزان عقيب العيش ناتي
فمطرود مشرد فقيدا	سباه عساكر العسرى فقيلا
ومسعود حواليه وصائف	ليوم شائن يخطي وصائف
وقار احكم القرآن صارا	يسقونه الى دين النصارى
فان اوج تبدل بالحضيض	فسوء فعالهم او لؤم ضيض
اذا كثرت لذي لؤم معائب	فلا تعيير بل لا لوم عائب

اسد الكلب جساد واللغاب	ولكن ما الكلب ذل غاب

في دولة الجهال

يدير الدهر كاسا للجهول	ويتحف بعض ما قد محه لي
يطيبها بكافور وعنبر	ويحضر فاجرا ما غاب عن بر
وسود الجاهلين على عار	وماء الوجه سما لا يعار
وغم ليس يعرف ما الدرايا	ولم يبر اليراع ويدر راسه
لهم كتب بجلها مزايا	فهم عمي بايديهم مرايا
وعلام نصدى للدروس	وما وافي البريه سوطروس
فلم يعذره بالافلاس لاح	وهل يبني الشجاع بلا سلاح
حصول نتائج الارذال حسي	وفي المعقول تنبع لا اخس

فذلک ثابت حسّاً وعقلاً — فیعقل نوقه ذو المجد عقلاً

چه ریزی پیش دونان آبرو را — تطیعهم وعدّهم غروداً

خوشامد گوئی اینها چند باشی — براه ومنزل شان آب پاشی

بس ست از بهر دون تائید گردون — نمیخواهد مددگاری دگر دون

یدوم له المسرة لا مساءة — صباح العید طاری مساءة

کفی عدد العقول لاغنیاء — تو مانند الف درمین یای

الا قد کف ابصار الرجال — وان العلم لذ ابصار رجال

وهذا الدهر اصلحه الفساد — الم تر اهل غی کیف سادوا

ومن یاخذ بقانون النصاری — ولم یک واحد الاعیان صارا

لذلک فارق العلم الزمانا — فمن یزعم فلان حاز مانا

الا واسعوا فان السعي باب | ولكن ارضنا ارض يباب
ومن اهل المزارع والضياع | دهاقين وقوها من ضياع
اصابهم باعصار قتور | ومن اعصار اعسار قتور
اذا ما اهلك الزراع فقر | فقريته كمثوى الحرب قفر
وما للزرع في الافلاس واق | ولا مطر يمد ولا سواق
فما صرفوا الاعمار ربيعا | ولم يحصد خريفا او ربيعا
شكوا قبلي يعافيرا وعيسا | واوحش منهما الى قوم عيسى
فان الناس كان لهم مطايا | وكانت ترتجي منهم عطايا
تراهم اهل اموال كثيرة | واقطاع وارباع كثيرة
وكانوا في المرابع مصبحينا | وما كانت محل النصب حينا

وهم جعلوا الانام مشتردينا | كانهم يرون الشر دينا
فلما ان اذاقوهم نكالا | نه زر آمد بكار شان نه كالا
فاصطبل عن الافراس خال | ونوق افردوها عن سخال
وابكار خلت عنها الحجال | واغيار خلال الصرح جالوا
وهذا العصر اذكر بختنصر | فمقتول ومخذول تنصر
يخاف الناس اصحاب العناد | فلم يسلم لاهل الشرع ناد
اسارى العسر ليس لهم فداء | واما ما يصاحبهم فداء
من استغنى فمهما رام جالا | وليت لهم كمن اثرى مجالا
امير الهند بعد الشهر وغد | فرح منها الى العتبات والغد
راحل الى المدينة والتهامة | ونفسي في غري مستهامة

لغیری منه اثمار النوال ۔ وما من نائل غیر النوال

فی الغم والهم

الا الفیت کالنار الهموما ۔ وعظمی لین فاراه موما

واعیتنی الرسائل والمسائل ۔ توافینی کان الطم سائل

فیغشی فکرها کالموج بالی ۔ وتبهظنی ضعیفا کالجبال

انادی اهل ودی ان ذرونی ۔ فلا یذرونی بل انذرونی

بانک لست تعدو فی مابک ۔ وان تهلک اسی لشدید مابک

اجب عن کل ما سالوک عنه ۔ فکل سائل لا تمنعنه

وکیف الامن لی مما یقال ۔ وان عثار مثلی ما یقال

ومع هذا ففی هاتی المصائب ۔ اذا ادمی فان السهم صائب

نه اطرین کشش از خامه دیدی ۔ وشعری ممتد کالبحر المدید

یا دنیا شئونک لا تناهی ۔ وکم من غمة اغشیتناها

وذی شرف هجوم الهم هاله ۔ وحف به کما بالشمس هالة

ورکب احسنوا فمضوا وعیبوا ۔ وکان لخیلهم رکض وعیب

وشانک عمنی او خصنی بی ۔ فتلک اخف من یوم عصیب

لک البشری من یهواک لا بی ۔ فانت کجیفة هی للکلاب

وافاک ظلوم ذی لداد ۔ که یادش او وسم حیله داد

بعض کانه کلب عقور ۔ تصیب بنطفه الاسماع عقور

زند چشمک بجای غم ذائی ۔ الیس یزید هذا الغم دائی

توای غم زین سگان و امنکشائی ۔ وانت الی اهدی من کشائی

چو گل افسرده از رنج و عنادل	فلم یرنح لتغرید العنادل
وقد یخفاك اصوات الهزاد	ز جوش گریه و اندوه و زاری
وان الحلم ادفق لی وامکن	سواء لاح ما قد ساء ام کن
شموع الدین فی اللیلات راقوا	وفی الدنیا نصیبهم احتراق
ز سوز همه بر میز تو خوان است	غذای جان ز سوز استخوان است
یجب الغم اصحاب الرشاد	که از غم می شود همواره شاد

فی العید

اتانی یوم عید وهو مأتم	الم تر ان لی سستا وماتم
ویوم الامن من غضب المعید	سعید لا یلیه یوم عید
فماذا الضحک فی عرس وعید	ولیس الامن من یوم الوعید

هوا نوروزی و دل قلب لاله	فانه بهجة بعد البلی له

فی التحسر علی مؤلفاته

الا و زمانا ناذ من التقیة	ولیس من الملوک لنا بقیة
منعنا ملجئین من الکلام	والا فانظروا افق الکلام
وانی قد اتیت لمطمئن	ببرهانین لی وانی
علی الحق الذی قد ضیعوه	وحق ما دعوه ولم یعوه
ولی کتب بلغن الی مئات	وما نقل من الاقلام ات
وفیها من صناعات عیون	ومن نکت تقربها العیون
یراعی فی الشذا عود قماری	وان صریره سجع القماری
امالی ما التقطت من الامالی	واحسب کل ذلک جزء مالی

كتبت رسالة في الارتماس | ترى صفحاتها قطعا ماس

وما اثر الكمال وما سعينا | سوى انا تركنا الماس عينا

فواعوناه من دهر لدود | يغطيها ويعطيها لدود

لقد خفيت لفادح اعتراها | كجنات فما عين تراها

وقلبي حيث قاسى الغم كاره | كذا الجنات حفت بالمكاره

في حب الدنيا

اخا الدنيا لقد زوجت دينا | ونحن بما سوى التبر لجترينا

زر و سیم و گهر رامی ستائی | جو سنی بندۂ عشق سه تائی

ولكن اذ وجدت الموت حلا | فما لك ان تخلى او تحلى

متى زاد الفتى مالا تعدى | كفعل زاده همز تعدى

كاين من نفوس مضمحلة | تهدي حيث لم يبلغ محله

اذا وجدت الى الدنيا حباله | مشت عن حملها مشي الحبالى

وكم متنا قل يحكي الجماد | اذا ما يلبس الديباج مادا

رجا بولاها امي نوال | وليس لمن عصى الرحمن وال

فان يعسر تجد منه شماسا | وان يك في رياض العيش ماسا

خليلي صف لي الدنيا وقل لي | بماذا قرنت من كثر وقل

اقرنت بمنتشط لك غير فان | اذا العينان منك تذر فان

فانك لاعب فيها ولاه | وما انت الذي يبقى ولاهي

لقد مضى الاولى في الدهر فانوا | وما امطارها الا رفان

فان كانت منازلهم بدورا | فكيف لهم اعد الترب دورا

خليلي انت مني كالحواري | فقل لي ما بدا لك في جواري

تو شور افزائی این لجه دیدی | وفيها خضت عن شوق جليد

هي الدنيا تغادر كل حي | وما حيا تغادر بعد حي

فمتن مشخص من عد مال | وجرح مهلك بعد اندمال

عصوا في اليسر فافتقروا وبادوا | بذل ثم اهلكهم وباء

وما من طارف الا تليد | فما من باخل الا بليد

بلت ان اقبلت ويسر بالي | وان تدبر برت والجسم بالي

وان النفس تلهف في نواها | على النخل التي غرست نواها

وتطمع جارة في صلح جارة | لها قلب قسى كالحجارة

خليلي قد علمت بما دهاني | ليوم مطلاقها يوم التهاني

تبكي شهلة قتلت بعولة | ومثلك ليس يأنف ان تعوله

تحب سواك وغدا او سفيها | فتبكي وهي تضحك ملأ فيها

كأن الذين للدنيا نقيض | نداه لا يغيض اذا يفيض

تو با این فیض از لب تشنه آئی | وللعطشان يحصل بالندى

فان طلقتها وهي العجوز | فقد بانت رجوعك لا يجوز

اشد لمن نصير بها فاقل | وانك بعد غيرك غير قافل

تفضلها على كل الخطايا | وان وطادها راس الخطايا

ترى الشجعان اذ قد خالطاها | اضاعا في هواها ال طاها

وقالتهم اني مالم يد لاه | ولكن فوق ايديهم يد الله

حمیرا دشمن پیغمبر آمد | بجنگ از خانه اش بیغم بر آمد

چو زر باشد مفاسد راح و می را | و کالصفراء افسدت الحمیرا
احب الخیر وابتهج ابتهاجا | وکم شیء لحب الحب هاجا
الیس العمر فی الدنیا بضائع | وادنی ساعة اعلی بضائع
جمیع ذخائر الدنیا عوار | وما فی اهلها غیر العوار
وعمرک اذ لقیت الموت مرا | فان تزرعه للاخری استمرا
تهیدست آمدی وقتیکه زادی | وتذهب هکذا من غیر زاد
وان تک عزة الدنیا بمال | فبالحسنات عز فی المال
کنه ورشه خواهد آمد آخر | ومن فی عزة فالیوم داخر
تو گر هم سنگ اینجا با طلائی | دران دیوان چو فرد باطلائی
نداری در نهان و آشکاری | بغیر از فکر نان و آش کاری

توق من الذنوب بلا اصطبار | لتنجوا منا من سخط بار

الاجمال فی طلب المال

الا للمرء حاجات مهمة | ولا یزداده الاعدام همة
فیطلب واحد الاحرار مالا | وللاعدا صبرته رمالا
فان اطلبه ذللت لصعاب | ولکن العدی بالحرص عابوا
فان تترک فبالتقوی تجمل | وان تطلبه فالاجمال اجمل
لقد کثر التکبر فی الرخاء | کمعنی الکبر فی تاخیر خاء
ومن اثری وبلغ ما تمنی | فقل لا تبطل الصدقات منا
وجد بالفضل جدا لا تمل | وماذا الاکل من بعد التملی
وکن کالطود لا تفزع لهم | لهما مثل فمقام لهم

التمام البحر

وَمَن يَجهَد لِمَا يَهوَاهُ نَالَه ... چه ميخواهد ز شور و آه و ناله

وَلَا تَجمَع ذَخَائِرَ كَالقِمَطرِ ... وَلَا تَهتَز مِن نَمَلاتٍ وَمُطرِ

فَإِن زَادَ الجِبَايَةَ احتَرَامَا ... فَمَا ذَا غَيرُ اَكلِ السُّحتِ دَامَا

الضمير راجع الى من اشترى

وَإِلَّا لَم يَكُن يَبغِي اللِّقَاءَ ... وَمَن يَأكُل عُقَيبَ الأَكلِ قَاءَ

فى الدَّين

اَخِلّى لَا اُخَالِفُ فِكرَ دَينٍ ... فَلَيسَ الحَظُّ لِى مِن اَيِّ دَينٍ

اَرَى دَينِى ثَقِيلًا مِثلَ كَلٍّ ... وَهَمِّى مُضعِفًا اَو مُهلِكًا لِى

خَلِيلَيَّ اَسلِمَا كَالفَرقَدَينِ ... اَيَحتَمِلُ النَّوَى وَالفَرقَ دَينِى

وَلِى فَالعَبدُ كَلٌّ وَهُوَ رِقٌّ ... وَدَينِى مَالِكٌ لِى مُستَرِقٌ

لَقَد نَشَأَت دُيُونِى مِن ذُنُوبِى ... وَاِن عَمِيَت عُيُونِى عَن عُيُوبِى

مَتَاعِى مِثلَ سُوقِ العِلمِ كَاسِدٌ ... وَاَمرِى مِثلَ سُوقِ الدَّهرِ فَاسِدٌ

وَبِاللهِ اَدعُوا مُستَصلِحِينَ ... لِدَينِى يَقضِهِ مِن قَبلِ حِينِى

فى ضيق الرزق

رُزِقتَ وَفِى بُطُونِ الرَّحمِ ضِيقٌ ... وَفِى مَهدٍ اِذَا انزَاحَ المَضِيقُ

فَكَيفَ عَرَاكَ فِى الاِطلَاقِ يَأسٌ ... وَلَو فَكَّرتَ فَامَ لَكَ القِيَاسُ

وَاَنَا لِلخَصَاصَةِ كَارِهُونَا ... نَرَى العِزَّ الَّذِى فِى الفَقرِ هُونَا

فَنَسهَرُ دَائِمًا فِى فِكرِ مَالٍ ... وَنَرقُدُ عَن قَرِيبٍ فِى الرِّمَالِ

وَقَد قَنَعَ النَّبِىُّ بِاَسوَدَينِ ... لِمَا قَاسَاهُ مِن فَقرٍ وَدَينٍ

وَلَو اَغنَانِىَ العُقبَى كَفَانِى ... شُعَيرَاتٌ فَمَا اَلبَا فِى كَفَانِ

وَمُنتَعِلٍ تَنَدَّفَ بِاللِّحَافِ ... فَلَا يَرثِى لِعَارٍ اَو لِحَافِ

وقد یاتی مسکین معافی	لما لو اطعم المحموم عافا
الا یا نفس بالعلم انکشافی	واهل العلم ظلما منک شافوا
فان لنا کراما کاتبینا	ولو کنا علیهم کاتمینا
وما یخباه خب فی حجابه	تفطن غالبا اهل الحجی به
ومن اهل البلاء فتی وسیم	اصیبت قومه طرا وسیموا
فیدعو فی المصائب للعیال	کبدر التم تمحقه اللیالی
الا انکسر القلب الشجیا	فان تجبره کان به حجیا
نباید خنگ بازاده کسرا	ومهما قل ما لا زاد کسرا
فان لم تجبر القلب الکسیرا	لکن افزون برایش بکیسی ا

فی المحل

اذا دن الخبیر دوما الی السر	وهم قصدوا المساءة والشرورا
وکم خصم اعق الد واره	بلیت بمکره بالله واهی
تشم هاذی البروق اللامعات	وغض الطرف عن ابدا معات

فی شرب الخمر

وشارب کاس خمر شرب هیم	ینادمهن فی لیل بهیم
فاسهره لشیطان عروسا	وعربد اعمانا ان راغ روسا
فلا تعذره ان تشف قد رافه	ولا تاخذ باهل الجبت رافة
نهی اهل النهی عن کل جام	یسد فم الحجی مثل اللجام
خمار الخمر اذ دخل المفارق	فلیس عن البهائم ثم فارق
فمهلا لا امیل الی الشراب	طباع عن وقوع الشراب

كان مزاجه شر خفيف — ثقيل وزره كدر شفيف

يكدر شربه العقل الشريفا — ولا يبقى لمن قد عاش ريفا

واكثر اهله جان وزان — وزانهما على هذا الوزان

اذا وردوا على خمر فهلم — وان منعوا فما فيهم تهلم

وقالوا قد شربنا للتقية — وهذا حجة ليست نقية

نفوس ما لها ورع وتقوى — بقوتها على الاعمال تقوى

اريك بعز بري الوان ورد — تو غافل زين چمن صحرا نورد

نري رشحاته مثل النمير — بخور اين آب حيوان تا نميري

لكل صد تجرع بالندامى — تو ليكن ذوق سيرابي نداري

سحر مشغول در سالوس ولافي — وباللذات في شرب السلاف

وليس يفيق من هذي الرسالة — كهن مست شراب دير ساله

ومن يالف شرابا او قمارا — بباز دين چه داند ذوق مارا

في الحرص والبخل

خليلي اطلبا منه رضاه — وممالكنزان فاقرضاه

وكم من باخل حلف دنيق — بود تو خشا تصعيد نيق

اذا اسلمت لم يجب السلاما — وان لم يلق منك الانس لاما

الا قد خاب ذو النعمى اليمين — نگير دبا وجود مايه مينو

تفوه حين يساله فقير — وان تروجهه لونا فقبير

وليس يدين الا حيث اربى — ولو يدان فر وما ارب

طويل الباع في كسب الحرام — وجد الكف للبيت الحرام

فما قصد الحجاز ولا المدينة ‏ ‏ ولكن لو يرى فيها مدينه

فان يرضخ بشيء كان بخسا ‏ ‏ بدت بركاته ويراه نحسا

أليس الله يربي ما تصدق ‏ ‏ يكذب آية لو مات صدق

الا من يجمع الاموال يبخل ‏ ‏ ومن يرغب الى الخيرات يبخل

يجمع المال للانفاق فمع ‏ ‏ ومن اسباب منع الصرف جمع

ايجمعها لتدفع عنه ذلة ‏ ‏ وان البخل تلزمه مذلة

تراه جائعا وله شياه ‏ ‏ كهيم فوق اظهرها مياه

يعوق نوقه ايلاج واد ‏ ‏ ولا يجد السبيل الى جواد

يصب الدمع لاستحصال منصب ‏ ‏ وان الذل لا يحصى لمن صب

ياوه قاعدا والزرع قاما ‏ ‏ ويجهل دائرة الداء العقاما

كان البخل صاحبه امين ‏ ‏ لوارثه واني لا امين

وكم ملك رؤف بالرعايا ‏ ‏ ولم يك ان اراد البر عايا

له سبب يطير به الكسالى ‏ ‏ ومهما امه الصعلوك سالا

فكم تبكي عظامهم الرفاتا ‏ ‏ وما هذا الاسى والكم فاتا

الا والناس في التمثال اكفا ‏ ‏ ولم يتفاضلوا الا اكفا

فابسطهم يدا اعلى مزية ‏ ‏ وان ذي الغنى لاعلى مزية

والاسيرة ولها وجوه ‏ ‏ بها ابيضت او سودت وجوه

فمن تلك التعاون والوفاق ‏ ‏ به ارتفعت ادانينا وفاقوا

الا يا صاح حي على الفلاح ‏ ‏ وجد بالرغم من لاح فلاح

ترى الذهاب بعدك ذاهبات ‏ ‏ فكن من عند نفسك ذاهبات

لذذت بها واهملت لذهابا | وان الحر مهما التذ هابا

توفر راس مالك بالتجارة | وتحسب صرفه نقل الحجارة

تخاف الفقر يحصل ان صرفته | ولى فقر توبازهم نرفته

ويزداد افتقارك في رمال | فما يغنيك من توفير مال

الا ذو البخل للوراث كادح | امين خازن من غير مادح

ولا اجر هناك ولا جعالة | تكاد يداه ان تسترجعاله

لئن يحرمك يحسب ذا كرما | وان يحرمه ذم البخل جرما

فكل طالب للمال دونه | يراه عاقلا ويفندونه

يذم شره في الفقر دونه | ويمدح رايه فيفندونه

الا للجود الفاظ جمعنا | ولكن ما لها اهل ومعنى

فان يوجد فكالندر الخداج | بكيل مثل كيل السلخ داج

فان يسمح ولو لغد بوعد | فقل ليس الوفاء بوعد وغد

فواعد في ولو بعد الحتوف | فاني لست احسب ان ستوفي

ترا با سیرت وطبع گدائی | ز شاهی بهتر وخوشتر گدائی

برفعت می ستائی خال وعم را | وتسئل خاضعا زیدا وعمرا

نگه کن جیبه رابیش که سائی | لخیر او لخبز او کساء

تذل بسوء عادات الشحاح | وتقسك تدعي دعوى سجاح

وكم من باخل شره شحيح | يدبر فاقد الفكر الصحيح

محب المال حرص صاحب سوء | واشاءم في البرية من بسوس

له من طول امال حبال | فلا يخلو من الافواه بال

وكم اضغاث احلام راها — فاها قد اضاع العمر اها
يباطل كل ذي حق مطالا — وازنيك عهده بالسوم طالا
لياليه تقضت في المنامات — وفي حسراته دون المنى مات
ومنهم ضال اخلى رضيعا — يحفظ ماله الا يضيعا
وظئر الطفل جائعة اجيرة — تمنيها النساء عطاء جيرة
وليس لباخل يا اي هداية — زاشك شير خوار واه ايه
اولئك اهل افئدة مراض — وكل منهم باللؤم راض
كثير ما ابتلوا من معونة — وازنيك دون ماهم يطمعونه
فخذهم نوائر الاهبات — ولا تطمع بذاك الى هبات
اترجوهم بطرف منك هاما — ورايك مثل صمصام كهام

فمنهم من يكابد ذي الغواشي — ومنهم من يكابد روع واس
فيجمع دهره مالا خبيثا — وان الموت يطلبه حثيثا
فيورث وهو للوراث قال — على تعب باوزار ثقال
يقول البعض هل اوصي لجاري — وحكم القلع في الاوصال جاري
وان اسدي الى المثري التحائف — فقل ضيعت مالا انت حائف
وخطي رايه في مدح ضيم — لامواه الى بحر خضم
عقوق يقطع الارحام وائد — اكول كاد يشكوه الموائد
اتترك فكرة الاموال حينا — وانك للذي كالوا حينا
زري گر يافت مردي نيك بايد — دلت حي تا ابد از سوزي كه يابد
شد از آب گهر جوف صدف تر — ترا لبريز گشت از غصه دفتر

۱۱۴

يزهدك الرؤيا والحرص رادع | فتسهر في التفكر ذا صداع
ستسئل عن خفاف كالجواب | فهل اعددت شيئا للجواب
لئن تجد واحمى من عنه غابا | تخلوه حلول الاسد غابا
فان اب الذي قد غاب خلتم | قراه محرما فيه نخلتم
وما للباخلين الناحلينا | لخوف الفقر ليسوا ناحلينا
ولو نحلو الدام لهم تراهم | واعقبهم كنوزا في تراهم
نصحت ولا تحب لنا صحينا | ولم تعثر على الاقناص حينا
لطمان بقاع شاف الا | فكذبه الصديق وله قالا
نباشد بخل پیش هیچکس به | فحفظ المال رزء بعد كسبه
فان ينقص ويفقد هبر زنه | يزده رزية فوق الرزية

ولو ابصرت بالبصر الحديد | وجدت قلوبهم زبر الحديد
علوا ومع البلوغ الاوج هاموا | كما يعلو دخان اوجهام
تو عالی همت و والانهاد | وفي الاسرار والاعلان هاد
فذرهم ولا تسلهم نصف درهم | فان رشحوا به يرضوا لك الهم
فتق بالله في جهر وسر | ولا تنظر الى خير وشر
ولا تلبس حراما بالحلال | وسبح باسم ربك ذي الجلال

في المكارى

وكم من طارد الخيل العجاف | مكار متعب في الجوع جاف
بها حصلت معيشته قواما | لذ ضعفت بجفواته قواها
لحاجته اصابته الجراحة | وليس له اذا ما احتاج راحة

يغزو ولا يجلو به سياط — وحظ جواده منه السياط

يساعده مع الجوع الجواد — فهذا باخل وهو الجواد

خورد زر راز مکاری مکاری — وزان بی رحم حیوان زخم کاری

فی التبذیر والاسراف والتفاخر بالاسلاف الاشراف

اتصرف فی المعاصی فراش — وتسقط فی النوائر کالفراش

تذلك فی الغنی شهوات باه — وانت بنیل ما تهوی تباهی

تفاخر بالخرائد کالمهاة — وبالآباء وبالامهات

هی الدنیا تساعد مسرفینا — ولا انساب یوم الحشر فینا

اتتلف ان اردت اللهو مالك — وتذهل ما علیك غدا ومالك

وکم رذل اذا اعطی واسرف — دعاه الناس کالحشاف اشرف

یبذر للتجبر بالمآت — وخزی الفقر بعد الیوم آت

یسر العبد والمولی یساء — وان الله یفعل ما یشاء

ومنهم من سعی سعیا ولما — اصاب المال یأکل ذاك لما

وافنی فی معاصی الله عمره — وما ادی له حجا وعمرة

وان حج اصار النفس کعبة — ویزعم ان سعی لله کعبه

اتی بالبیت عجبا کابن حجة — فیا هذا علی الشرف ابن حجة

یطیل ضجیجه بعد النصیحة — ولیست فیه نیة صحیحة

یرید ریاء ناس بالضجیج — وبالهدی التفاخر فی الحجیج

فی اللهو

وافئدة الی الرحمن تهوی — ولا تصغی الی لغو ولهو

يعيب الغائب الرامي فاظلم … وانك انت يا نمام اظلم

فترفع سهمه الملقي بوادي … وتغرزه بصدري او فوادي

رفيقي في طريقي من سعى لي … والا فهو من جنس الثعالي

في الكذب

الا ان الكذوب له وصغار … وان يك لا يعد من الصغار

ونفس عند شوق الباه تاتي … بيوت الكاذبات الباهتات

فترو القول كذبا وافتعالا … لترضيها وتغضبه تعالى

فقل للكاذب الاشر البذي … اذا باري صدوقا في النادي

الى اقصى حدود النطق فارقا … وابدع ان بينكما لفرقا

وما بلغ الثرى حد الثريا … ولا كالمسك فاح الروث ريا

ولو كشف البكاء غمام غم … وغيرت الدموع ظلام ظلم

بكيت اذا اراهم يبهتونا … كان الغيث باراني هتونا

في العمارة

اتبني مربعا اعلى بناء … وليس البيت عن احد بناء

تعلو بالقصور وبالرباع … ويشكوك العلى لقصور باع

وضعت لدنيا هذا الفطير … وما هو منك مرتفع فطير

مصيرك في القبور الى الرغام … وانت هنا لبيت الله راغم

مقرك في القصور على النمارق … وانك انت عما سن مارق

فلا تعمر عمارات زرينة … فذلك لا يفيد القبر زينة

ذكرت السيد الاواب راحا … فصارت داره قفرا براحا

تو رو سوی دگر زین سوی دار | ولست مفکرا فی سوء دار

فی من یعظ ولا یتعظ

وعظنا الناس من فوق المنابر | ومنا لم یصل اقوا منابر

اتأمر من عداک ان اتق الرب | وتنسی النفس وهی الیک اقرب

الا جد عند وعظک بالدموع | وفی المحراب کن مثل الشموع

بکا باشد سبیل رهنمائی | وان جمود عینک رهن طا

نصیحت منبری هست از ترقی | وما ان اثرت مالم ترق

یفید الوعظ ان تامر وتنها | بمردم باهم وبر نفس تنها

وشعر قلته حسنا بدیها | بلب حرفی خوش و در دل بدیها

ترغب من عداک الی قناعة | وتکشف عن غنی فیها قناعة

تقول الفقر ما فیه شنار | وآخر شطری الدینار نار

الا تهلکوا غما وحزنا | کفانا ما جمعناه وحزنا

فان ابلیس غرک واستمالا | اطعت له اذا انست مالا

وعظت وما اتعظت فبعض ناس | شناسا گشته و تو ناشناسی

کانک عینه فتربه کلا | واما بعض ما فیها فکلا

رضیت بان هدیت من اهتدی بک | فیقفوا اثر قولک دون دابک

تو چون اعمی چراغ خود ندیدی | وما المهتدی بک من تدک

اتصلح حال غیرک دون حالک | وقلبک اسود بالذنب حالک

جری قلمی کأن الودق وابل | ولکن این فیدة قوابل

سخن را در دل اهل حجی ره | کما للغیث فی غیر الحجارة

وواعٍ كلما يُمنع يُهذب — وطاغٍ ليس يورث نعيه لذن

وساعٍ خائبٍ يشجي هموساً — وعند الله يرجو جاه موسى

في الشيب

شبابي قد عفا مثل الحباب — فما لي منه أرجو فتح باب

وقد كانت لكم ريا الورود — توهج في الصدور وفي الورود

وفيه وإن ترقرق مثل آلٍ — لآل المصطفى برزت لآلٍ

كأنك يا صبي خنت عودا — فغاية منية لي أن تعودا

وهيهات الذي قد فات مني — سلبت وما معي إلا التمني

وطفلٍ لم يكن يدري خطابا — فشب وعيشه بالشرط طابا

يداوم في حمياه الحميا — ويذكر كلما يرتاح ميا

طري الجسم يعبث بالسبال — وجسم بيد تحت الرمس بال

وكم من شائبٍ يشكو الهزالا — ترى شرخ الشبيبة منه زالا

كبير السن ما سنٌّ بفيه — ولكن حرصه قد شب فيه

علت سني كمر تفع الجبال — ولكني كتبن في الخيال

كأن العين نبراسي براسي — وما الجهل الذي يبصر براس

وبي ضعف على شيبٍ قفاها — على سرج النواظر أطفاها

أراني شائباً دنفاً نحيلا — فبين العير والنزوان حيلا

أحاوركم وفي قلبي وجيب — وبي مضض له شأن عجيب

أوار كيف قد أزرى أواري — وصدري مثل قطن للأوار

ومن يكدح بأنظار خبية — إلى نكت كأثمار جنية

تکدّر طبعه هدی الوتیره | جوابی کان شود از میوه تیره

لنا فی شیبنا ذل الدروس | ومکناه من فوق الرؤس

ولیس الشیب یخلو من کوائه | وان یصعد علی راسی کرائه

علا فی الشیب منظره منیر | ومخبره علی ضعف مبیر

سری شباننا کالعادیات | باعمال زوالک غادیات

واما انت یا عباس فاجر | علیلا کالنسائم عند فجر

انفسی کیف حالک فی هواک | اذا استوی وقد ضعفت قواک

رمیت نفوس اقوام کرام | فهل فی الناس اقوی منک رام

کانی شاربا ثلج یذوب | یرید جموده النفس الکذوب

وکیف به وان الغم نار | مذیب مظلم منه المنار

فقل یا شیب کیف قلعت سنی | علی ضعف ووهن حسب سنی

وکیف هزمت اجناد الشباب | وقوتها مقوية الشباب

اانت لنا کضیف مستقل | باکل المال حتی للمقل

قضیت علی محلک بالخراب | فهل تبغی محلا فی التراب

بلی ان الرغام لنا محل | وفیه الناس بالارغام حلوا

یجر الیه شیبک اذ یضاف | وان الجر نعمة المضاف

کساک الشیب لبسة الوقار | الا فاصنع الیه نحو قار

الا یا نفسی ارتحل الشباب | ولم یفتح لراج عاش باب

وهیهات الذی منزلک فاتا | هی الورقاء قد نقلت کفاتا

واما منیتی فهی الکذاب | ولولا الکذب لم یک فیک طاب

تفكّر في القريض اذا اتانا | أليس لأهل أبيات بيات

فاين فرزدق اين اللبيد | وان بيوتهم طرّا لبيد

موت الاحباب

شغلت بمنشط انشار طرائق | ولم تنظر الى السبع الطرائق

كثيرا ما رمت هلك القسيّ | فلم يعبأ بها القلب القسيّ

چه می نازی بمرگ دشمن آیا | امنت على الاحباء المنايا

زمرگ همدمان افتاده غلغل | فما هذا التغافل والتشاغل

ولي قوم كرام لا تسمّى | كانّي في نواهم ذقت سمّا

كساهم ربّهم حلل الجنان | وساق اليهم نزل الجنان

وارضى الله سيّدنا رضيّا | قديما كان يحبوكم رضيّا

فشانك اذ كريه وحبيبه | يسرّ المرء من ذكرى حبيبه

وطيف الموت ان امسى ايّتي | اساءك ذكره ام ساء بيتي

ضعفت فيشغل الاحزان بالي | وقبل الشيب كنّا لا نبالي

بكيت وانت تضحك يا مشيبي | اتهزأ بي ونحن اليوم شيب

واذ شمت الخصيص الشقيق | فكلّ بالشماتة بي حقيق

ولكنّي غريب غير قادي | وان الشيب يضحك رقادي

فراسي مثل زرع من ثغام | واني في ظلام من تعامي

ايا من يرتجي طول الحياة | حمامك وهو ما قد صاح ياتي

تودّ دوام عمرك بالسلامة | وان الحق اورى منك السآمة

يبنّي على الفتى دهر بكلكل | وان ابقى يصير عليه كالكل

اجادته الی حد النصاب | سوی ما قال فی تحسین صابی
لئن زرتم قبور المفلقینا | فقولوا اهل علمتم ما لقینا
کأن لهم قصائدهم مراثی | وما غیر الفواخت ثم راث
ینادی الصبح مهما صاح دیک | کجا بابا فغانی اوحدی کو
خزف کردند خاک عسجدی را | ءانت تراک یا جدی وجدی را
برای کاسه گر شد مایه جامی | تو سرخوش از می و مینا و جامی

اشاره بنام شاعری که سرخوش تخلص میگرد ۱۲ منه

فی موت الاولاد

وکم من صبیة کانوا صباحا | تلالطفهم مساء او صباحا
وقد راعوک ثم مضوا سراعا | فمن ینظرهم فی الرمس راعا
الی ان صارت الاجداث غورا | وفرقت المفاصل والثغورا

وکم فرط صغار ازعفوالی | ولکن دمت فی عیش غفول

موت الحسان

وذی حظ من الدنیا سمین | ووجه باسم کالیاسمین
وبدر ناظراه کوکبان | له قد کطوبی او کبان
یسبح من یراه ما هلل | محیاه ولما مات هلل
ولو کشفوا التراب وفتشوه | لما عرفوا الوجوه لما تشوه
وما فی القبر من خل ودود | یصاحبهم سوی نمل ودود
وکم ضحکت حسان من دیم | فما ترکت سوی عظم رمیم
ثغورهن والاجداث غور | وحینئذ فما اجدی ثغور
بان سختی که دارد سنگ خارا | بری للعل طبعا لا فخارا

الم تسأم فلا تدر المقاما	وان ضیف امل القوم قاما
اتجعل من تجهم بالسلام	کمن یدعو الی دار السلام
نمی آری بدرگاه خدا رو	فهل لك غيرها يا شيخ دارو
وای غرابة عند اللبيب	اذا اشتاق الحبيب الى الحبيب
تقول النفس ما بلغت مناها	نعم لكن مناها لا تناهى
فان لكل منيتها صنوفا	وتبلغ من مداها الحرص نوفا
الا لا يا من الحذر اختصارا	ولا ذو الشباب الخضر اختصارا
وكم حدث مضى قبل المهم	فكيف يطول في مقامهم
كانه بالحفيرة وهي تربى	مطاعم ما بها من دود ترب
وسالت اعيني من عند راسي	يجاب بمثلها داعي اندراسي

مگر گل طینت خاکی ندارد	که بالعل شکر خاکینه دارد
خلیلی اغتررت فاوحشانی	برقدنا عمات او خشان
ایعرف ربع سلمی او سعاد	الم یقلع بریح اس عاد

موت السلاطين

ومنكم من يحفظ عن بيات	ويرقل في قصور رابيات
ومهما ينزل الخلاق صورا	ففي صعقاتهم تركوا القصورا
ايعرف رائد اقصر او دارا	لفغفور وبهرام ودارا
ولو دعيت نمود لما اجابوا	كصخر صامت والصخر جابوا
وعاد غيبت تحت المهود	الا بعدا لعاد قوم هود
وفرعون طغى وازداد كبرا	برؤية اية الله كبرى

انفسی کیف حال معمرينا	وما ادراكهم ام عمرينا
لقد علموا اذا دنت الوفاة	بطول العمر ثم مضوا وفاتوا
فنيلك اذ توجهت التفاتا	وان العمر مهما نلت فانا

حاصل بمعنی التوجه المفعول المطلق

في الاولاد

العطف

فروعي زوجوا ولهم فروع	بادني ما اقتضاه الالف زوجوا
قد اقترضوا علينا المال دينا	وكيف قضاء ذلك بالدينا
ولي فقر وفكر او جعاني	ويبلغ بالدعاء الاوج عالي
رضيت لهم بعز او رثا لي	فهل احد على او رثالي
ولا يرضون حتى يبلغوا لي	الي ما دونه مس اللغوب
افكر بالغداة وبالاصيل	ولكن لا مفر من الاصيل

فهم شجري واذ قد اوشعوا بي	افارقهم بطعن او شعوب
جمعنا التبر ثم الترب ناتي	ولم نصحب بنين ولا بنات
انام الموت ما ولد الانام	ليوقظهم فما لي كم انام
بقيت واكثر الاولاد ماتوا	وترعجني قوارع الاماتت
عجبت لمن اذا ضعفت قواه	تزايد ما تولد من هواه
كه نفس پير در عصيان فزايد	چو ما را اين كجا بي صرفه زايد

في الموت

خليلي ارفقا او كلفاني	فكل زائل عن كل فان
الا ان السماء كلوح ساج	بحر فاتم الاعماق ساج
تو هر روز آفتي زين لجه ديدي	وترجو الامن في يوم جليه

فنكت بهذه الدنيا فنوكا | واوشك ان تموت فيه فنوكا
فلا تدن هل يعبثك عز وفاتك | فان الدهر مغتال وفاتك
اجل همپای تو با هر که باشی | كقصاب بيد ورمع الكباش
كان الناس اشجار تلوح | لها زهر وان الموت لوح
وبطن الارض يجعلهم علوفا | ولم يشبع وان تبلغ الوفا
فما هذا التكالب والتراكم | واعيان المنايا قد تراكم
بباید با فلک مارا مدارا | که با او رام شد بهرام ودارا
وجل الشیء مهما صیغ زالا | وان یك ساکنا یحکی تغزالا
اذا حل القضاء بك وهو داع | فلم يمهلك حتى للوداع

موت الشعرا

ولما ان علا في الاوج باها | واسجدهم وجوها او جباها
ولم يؤمن بمولاه النبيل | فاوبقه واغرقه بنيل
ولو يستقرؤن يستقرونا | لما احصوا من الهلكى قرونا
اگر خیل سپاه وقلعه داری | فليس الدهر يؤمن قلع دار
وليس بتارك افراسيابا | ولا بالحصن والافراس يابى
ومن يوق في الحرب الحساما | فليس يذب عنه الصلب ساما
وقد تاهت ملوك الشام تيها | فتاهت منتظر لشاتيها
وكم ملك عنيد ذي جنوح | متى ما يلتقي الافواج نودي
وراس الناس حربا بالحراسة | فطأطأ مونه في الصدر راسه
وكم حلل خفض الجناحا | فلما حط عنه التاج ناحا

قضوا نهر المعيشة المواكب | كذا حتى اذا اشتبك الكواكب

اصابهم الكرى فتوسدوا له | وان الليل ما ارخى سدوله

ففى كنف من الافواج باتوا | وكم قد شد عنهم واجبات

راوا ان لو اشادوا الصرح صينوا | فما اغناهم حصن حصين

وكم قصر بنوا واسسوه | واذ دخلوا مصارعهم نسوه

حموها بالسيوف وبالرماح | وان لهم امور الدهر ماح

فمه حتام تبكى الغابرينا | ابا العبرات تسقى الغابرينا

الموت قبل الموت

تيقظ ثم بعد الموت فارقد | ولا تفخر وان تك فوق فرقد

وخير الناس من قد مات حيا | ولو حياة دنيا ما تحيا

وبعد الموت ان متنا يقينا | ففى النفى اثبات يقينا

لنفسى بالمراحم فاسئلى لى | بليل الليل فيه اليالى

فى المناجاة

دعوتك عند حزنى يا الهى | وقلبى عن سوى العليا لاه

سيقطع فى دعاء الحزن ذاتى | همم الله تقطع فى النداء

الهى سيدى ربى توانى | كئيبا موجعا مما اعترانى

عصيتك دون ستر من ورائى | حياء من رقيب لى وراء

وما استحييت منك وانت اولى | بذلك فى سدول كنت اولاه

فان عذبت عن علم باليقين | بانى ليس لى احد يقينى

وما من راحم عند الجوى لى | وهول للسؤال وللجواب

كفاني مفخراً ان تذكر اسمي | اذا ما ينتهي ذكري ورسمي

وينظر لي اذا ابليت عظامي | وافرد في بليات عظام

ومهما كان في دنياي هون | فعند الفوز بالمولى يهون

الا فانظر الى ولي وفياً | فانك لم تزل براً وفياً

اجيروا المستجير بكم اجيروا | وها انا ذا رقيق لا اجير

وسيبك رب للادناس جال | طهور منه لي ادنى سجال

فيارب الصحاري والبراري | طلبگارم که حاجاتم بر آری

الهي اغسل بسيب منك ديني | ولقني جواب المنكرين

ولا تسلبني اسم الصالحينا | من الغدوات والاصال حينا

شدم با صحبت علامه عادي | فالحقني به يوم المعاد

وابلغنيه في دار المقامة | واكرم سيد فيها مقامه

عباد لك رب بالتقوا استنارا | فلم تمسسهم ان شئت نار

ونحن بنور وجهك نستجير | من النيران فارحم يا مجير

لنا ظلم فلو ادخلتنا في | ظلال لك ليس بينهما تنافي

اجرنا من حرور في خطوب | بزير سايه از شاخ طوبى

ومما في الصحائف اثبتوا لي | رسيس الود في شبل البتول

فدينا حماد عوالي واشفعا لي | ولا تخزني سوء الفعال

في الرضا والتسليم

فان صبت مصاكا الذنوب | نزول هن ادناس الذنوب

وضعنا الهام ترسا للسهام | كان الود في فوق الراس هام

في الرجاء

أعلل قلبي الشجن العليلا — بآمال عسى تروي الغليلا

لها فيما رجوت الله طول — وإن عطاءه لمزن هطول

حبست فأرعدا وأبرقا — هو الرحمن فكاك الرقاب

الخاتمة في تذكر المشائخ العظماء وسيد العلماء

أيا عباس قد طال الكلام — فإن يسمع العدى شكواكه

وشعرك صير الألواح سودا — كمسك طيبت لا حسودا

ولا يلج الأبارص بيت ورد — ولا المزكوم يعرف عرف ورد

فلا تسقن بدار أنت حل — فكم فيها أمور لا تحل

وكم من نابح يؤذي بنابه — بريئا وهو محترم وثابه

قرى هلكت إلى أن جاس فيها — فقيه علّه أنجى سفيها

مضى عنها الأجلاء العظام — وما منهم بها إلا العظام

وقد كانوا بها يمشون هونا — وكم من عترة عنها نهونا

فكم بدل عزيز البلد ناج — تولى مردين بالدناج

وحيد في الكلام لئن تحدى — خرست وإن تكن جاوزت حدا

أخي موسى يراعته عصاه — ستلقف ما أتاه من عصاه

حشا من الشكوك على فواسخ — وفي الإيمان والتقوى فراسخ

وإن لهم وللطلاب دارا — وما فازوا بها إلا ابتدارا

وكم فرض وندب رجوه — وكم ضحكت بنادبهم وجوه

تنادوا أبرهة ثم استراحوا — وما دنياك إلا مستراح

بهم دین الکرام الا جبینا — تهلل واکتسی ضوء جبینا

وکان بهم له یخضر عود — ویسکن من اعادینا الرعود

فیا لله اعمار قصار — بها ارتفعوا ونحو الحق صاروا

لقد کانوا عیونا او بحارا — اذا استسقهم ذو اللب حارا

وما زالوا قعودا او قیاما — وکم عالوا بایام ایامی

اطاعوا لا یشوبهم الریاء — فهم بالمدح منا احریاء

ولیلة وصلة صحبوا فراقوا — واخر کل صحبة الفراق

فاها للعیل وما جری به — وما بقیت نواة فی جرابه

وما قد عیل فیه الصبر جوع — وحسبک ان الی الله الرجوع

ویضعف من بضو العیش جاعا — وان قد کان مقبلا ما شجاعا

الجراب بالکسر ولا تفتح او لغیة فیما حکاه عیاض وغیره المزود اوالوعاء ق

هی الدنیا ومن فیها یبات — فلیس لها ولا لهم ثبات

دوور ما لها الا انهدام — وما ربع لقوم فیه داموا

ففر عنها سریعا لا تسل ما — تری من منزلی لیلی وسلمی

بل اختر منهم الحی الذریا — لیهدیک الصراط الحمید ریا

کفانا الدین نغدو او نروح — فان الدین والایمان روح

وبعد التوب لا یبقی جناح — ولیس لکافر ورع نجاح

برهمن ابگو گر از زنار رست — که زنار تو زنجیری زنارست

الا بالشعر تخییل المعانی — وتفریح اذا ما اعلم عانی

وها انا منذر بخروج نفسی — وارنی لیس الا نقش نفس

جهان چون سعی بیکارم سراب ست — نباید دل باین کارم سراب ست

خلیلی فاغتنم هذی اللآلی	وصل علی النبی وخیر آل

قال الناظم فی تاریخ هذه المنظومة البهیة بالعربیة

سقیتکم بکاس غیر کاس	کمشرب طاعم منکم وکاس
موصوف ۱۲	صفه ۱۲
وان حاولتم التاریخ ذوقا	فحلو نظم اجناس الجناس
	١٢٩٤ھ

وازوست قطعه فارسی در تاریخ این تصنیف با تخرجه لطیف

درین عهد کز قحط زرینکنامان	ز گوهر فشانی ندارند سامان
گهربار گشتیم و هر بار خامه	فرون تر روان بود و بیجو خرامان
شد این نامه در اصل شایان سید	هم این نسخه در نقل کار غلامان
نوشتیم این نامه و سال ختمش	ز نظم مرصع کشیدیم دامان ١٢٩٤ھ
بآرایش تازه گل کرد سالش	مرصع بوی تاج رنگین کلامان ١٢٩٤ھ

سواد قطعه که فاضل المعی کی لوذعی شاعر نغز گفتار سلالة الابرار ذی الرای المستقیم مولوی سید اولاد حسن سلیم امروهوی در تاریخ اجناس الجناس و توصیف آیة الله فی الناس استاذ الکل جناب السید محمد عباس بر صفحه قرطاس نگاشته

جناب سید علامه عباس	که در علم اعلم افراد ناس ست
محقق مجتهد زاهد مقدس	امام و پیشوا و حق شناس ست
کلامش وعظ و پند و مدح حیدر	دعا و دعوت و حمد و سپاس ست
کسی کو دست دادش پای بوسش	سرش با گنبد گردون مماس ست
ز اشتغال کثیرش ناظران را	سراسر انتشاری در حواس ست
ز فهم نکته از گفته او	قرین یاس باشد گر ایاس ست
خرد در لجه حیرت فتاده	ز تحقیقی کز و در التماس ست

شریعت گشته ز دغرا درین عهد … که درس علم دین اندراس ست

نه تنها فارس فرس ست در نظم … که در تازی ادیب بو فراس ست

عجم نظمش ز خود ها میشمارند … عرب گوید ز ما بی التباس ست

صریر کلک او با بینوائی … نهیبی بر نوای بو نواس ست

حریر رق تحریر حریری … بنزدیک مقاماتش پلاس ست

چو گلبرگ ست نازک حرف حرفش … مگر بر فرق فاروقی چو فاس ست

چه غم ساغر کش راح و لارا … ز دشمن گرچه کاسی نیر کاس ست

مخالف در حصار خامه او … چو مور لنگ در لغزنده طاس ست

عجب تر انکه با این رفعت شان … بری از طمطراق و فیس و فاس ست

کتابی چون بهشتی داد ترتیب … که طوبائی بلاغت را اساس ست

باجناس الجناسستش نام زد کرد … که در تجنیس رشک بو نواس ست

لقب کردش مرصع زانکه این نظم … پر از ترصیع و حسن اقتباس ست

تعالی الله چه منظومی که یکسر … در و یاقوت و لعل و تبر و ماس ست

ملمع های آن دارد بهای … که اطواق الذهب پیشش نحاس ست

مضامینش بلند از چرخ اخضر … هلال این کشت را مانند داس ست

چه فهمد فلسفی کنه نکاتش … که دور از جمله قاطیغوریاس ست

برای شوق دین و ترک دنیا … امید و دهشت و بیم و هراس ست

رجا و خوف بیحد هست در وی … و لیکن بر کنار از امن و یاس ست

چنین نظمی ز سر تا سر بدایع … که گفته از عزیزان التماس ست

بحمد الله که شد چیزی غریبی … بلی جای سپاس بیقیاس ست

سلیم ارسال تاریخش بری / جلای نظم اجناس الجناس است ۱۲۹۴ھ

اگر در قالب طبعش بریزند / سزد کین هنهای حفظ و پاس است

شب عیش شباب آسودگی نیست / که صبح شیب بعد از یکدو پاس است

چسان دل نشکند از دور گردون / که این یکدانه آن نه دست آس است

کنم فکر سرای جاودانی / که قصر زندگانی بی اساس است

ز اصل این نسخه را نخود نقل کردم / که فرمانش جرا بر عین و راس است

از و بیدار گشته طالع من / فلک گویا که در نوم و نعاس است

کلامم پرتوی دارد ز نظمش / چو تصویری که نقش انعکاس است

چو سید دید تاریخم پسندید / که تحسین عادت سادات ناس است

خودش تاریخ دیگر کرده انشا / مرصع سید دین را لباس است ۱۲۹۴ھ

تم یوم الغدیر والحمد لله القدیر والصلوة
علی نبیه البشیر النذیر وآله اصحاب التطهیر

وما کتبه الفاضل الالمعی اللوذعی الشاعر الکاتب البلیغ الا ... نظیر النظیر والعسجدی السید محمد مهدی فی تاریخ هذا المثنوی

اذا ختم المرصع بالاداء / اشار السید السند الثمال

الی تاریخ ذلک فقلت طوعاً / علی لما امرت به امتثال

وانک انت مجتهد فقیه / وما للشک فی هذا المجال

رجعت الیک فی نظم ونثر / ومالی فی صناعته کمال

وهذا کله احکام شرع / قلائدها مرصعة ثقال

واترخنا له بعد اجتهاد / نقلد حبذا السحر الحلال ۱۲۹۴ھ

ختام المسك

سترت اذا مررت علی معیب / وما من رافة ممن معی بی

الا لا یحزننک ذمهم لک / لسان الخلق رطب لیس الملک

جواهر ریخت از کلک تو عباس / ولیس علی اللآلی ان تعب باس

تاریخ تبییض مرصع از رشحات قلم ناظم

بعد از تسوید هر کتابی / بو دست مرا خیال تبییض

چون طلعت شاهد مرصع / بیضا شده از کمال تبییض

خواهم که شود چو ماه روشن / بر اهل سواد سال تبییض

تبییض سپید است سالش / تاریخ دگر جمال تبییض

۱۲۹۶ھ — ۱۲۹۶ھ

وله ایضا

هزار شکر که این نامهٔ نگارین را / چو مشک ریخت بخط جلی قلم حالا

کتاب بود و زناب خامه گوهر ریخت / شد است نامهٔ خطش برنگ هم حالا

بیا بچشم بصیرت ببین و تاریخش / بگو مرصع با صاف شد رقم حالا

۱۲۹۶ھ

وایضاً ازوست در تاریخ تبییض و تکمیل لعبه اضافه فیه چند شعر درین مثنوی بی عدیل

مرصع چون نقاب از رخ برافگند / قلم پنداشت خود را شمعهٔ طور

درین صنعت سخن سازان تازی / دو بیتی گفته گردیدند معذور

دران هم فکرهای قاصر شان / بر اهل عشق و مستی گشته مقصور

چکید از عصرها در مایهٔ می / رصد گنج گهر یک دانه انگور

روانی هم نشد در شعر ایشان / اگر چه باشد این در باده منظور

وگر در فارسی سحر حلال است / دران هم قصهٔ عشق است مسطور

تکلف کرده و زحمت کشیده	کم اشعار است و شد بسیار مشهور
نه چون من از حدیث و آیه و وعظ	بدنیسان دهر را کردند گنجور
عجائب نسخه کحل الجواهر	کزان روشن شود هر دیده کور
ولی از قدر نشناسی مردم	سوادش چون شب قدر است مستور
چه تلخی حق و شیرینی حرف	که از ذوقش دل مغموم مسرور
تو گوئی سطر سطرش جاده هست	سوئی دار السلام و بیت معمور
مضامینش سراسر دهشت افزا	دمیده خامه گویا نفخهٔ صور
ز تکمیلی که شد بالای تبییض	بر آمد معنی نور علی نور
نوشتم سال این تبییض و تکمیل	کشیدم غازه بر رویش ز کافور
فزودم باز بیتی چند بر وی	پس از ماهی که سالش گشته مزبور

کنون گردیده اشعارش زیاده	ز اعدادی که در متن است مذکور
چو آن ذو الحجه بود و این محرم	نباشد این یکی زان دیگری دور
رقم شد باز هم تاریخ تبییض	ببین اینک بیاض سینهٔ حور

مادهٔ تاریخ تکمیل و تبییض مصحح بخط جلی از نتائج افکار سید علی محمد متخلص به علی

جناب مجتهد علامه عباس	که بی‌مثل است در عالم سراسر
کتابی تازه رنگین نوشته	تو گوئی نسخهٔ کبریت احمر
کند هر کس که حرز جان خویشش	عروس فکر را سازد مسخر
برآید طوق عصیان از گلویش	بپوشد از حلی زهد زیور
عجب دُرّی فرید از بحر علم است	که باید بستنش در کاغذ زر
برآمد از سر الهام سالش	مرصع روکش الماس و گوهر

١٢٩٦ھ

صورة ما كتبه مقرظا على هذا الكتاب المستطاب غرة محاسن الايام
فخر فضلاء الانام الكامل الاورع والباذل الاروع ذی الطبع
الوقاد والذهن النقاد العارف بالفرائض والسنن جناب مولانا
السيد نجم الحسن دامت مزاياه الشريفة فی الزيادة والكمال ما اتصلت الشهر بالليالی

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المحيط علمه بكل ما يكون او كان يسبح له الاطيار فی الاوكار والاوكان
الذی ابدع السبع الشداد واوضح سبل السداد والصلوة على النبی
الامی الماحی آثار الكفر والالحاد الرسول المبعوث المنعوت فی التورية
باسم الحاد وعلى آله الاسخياء الامجاد غير مكترثين بالدهر بخل
امجاد وبعد فهذه منظومة رائعة مشحونة بما يشحذ اذهان

الناس موسومة باجناس الجناس فيها نكت تحير الاكياس
ودرر لا يحرزها الا الاكياس وصنائع لا يستطيع الاخماس مدحها
بخمس من الاخماس كل لفظ منها اعذب من الشهاد واطيب من النوم
بعد السهاد فيا لرشحات الانفاس تنعش الروح وتروح الانفاس
ولا غرو فانها لمن جرى قلمه كالجواد فی خير الطرق وامتن الجواد الذی
لولم مقامه اياس لما حصل لغيره اياس قدوة الانام وبهجة الايام
ما كان له فی العلم مشاكل ومشابه فقد نجح من سلك معه ومشى به
الدائب لذائب لمغضی عن المادح والعائب الحبر الخبر المواسی
للحاضر والغائب المجتهد الصابر عند البوس والباس مولانا
ومقتدانا استاذ الكل جناب المفتی السيد محمد عباس على الله مقامه

فی دار الکرامة والمقامة واسبغ علیه ما یسر الجنان ورحب به فی

الجنان وقد کان مسلکه السلاسة والانسجام والتسهیل والانسجام

لکونه اقرب الی الافهام وارغب الی الافهام لکنه هنا جری فی وعر منهاج

لیامن من غائب ویسلم من هاج ولما ان شرع فی الطبع علی ما یقتضیه الطبع

قضی نحبه وفارق اقاربه وصحبه وقد بلغ سبعین هجرة الا وداج وما سلونا بعده

فی یوم شامس او داج کیف ولیس لفوادی الف وادی غیره ممن بهم فی کل الاودیة

کلا لو فتلنی حبه لما کان علیه قوی اودیة والدهر لا یبقی فیه سرور ولا اس

ولا ینجو منه کئیب ایس ولا طبیب اس وسهام الموت لا ترمی من القیاس وتصیب

بحیث لا تدرکها الوهم والقیاس والدنیا لها صرعات وثبات ولیس

لسرورها وشرورها دوام وثبات

وقلت مورخا

لقد تم الکتاب بالانطباع
وراق نظامه کل الطباع

کتاب مشرق حلو القوافی
لطیف السبک یزری الوقوف

فارخنا الذکری کل ناس
نظام طاب بینا فی الجناس

۱۳۰۶ه

قطعه تاریخ طبع کتاب اجناس الجناس از نتایج افکار عالیجناب

ملکی داب ذی الشرف الانور والمجد الازهر خیر الاخیار قمر الاقمار

الزکی الفطن جناب مولانا السید نجم الحسن موصوف دامت معالیه وا ما جناب مصنف مغفور

چو از فضل جناب کبریای خالق ذوالمن
شده مطبوع اجناس الجناس اوستاد من

تعالی الله چه نظمی فرحت افزای گهرزای
که باشد حرف حرفش رونق گلدسته گلشن

بود هر شعر او انواع وعظ و پند احادی
که گر اصغا نماید موم سان گردد دل آهن

خوشا لفظ و خوشا معنی زهی زیبا — که از اقسام صنعتها بود بالایش پیراهن

کتابی لاجواب دلکشای دلکشی دلبر — که حرف شوق دیدارش بود در کوچه برزن

مبرا باشد از نقص تکلف بیت بیت او — توجه کرد چون طبع روان منظوم شد فورا

عجب نظم مرصع زد رقم کلک جواهرپاش — که گر سحبان ببیند انسجامش میشود الکن

بود این نسخه کلک جناب سید عالی — که دین را باشد او معدن برای علم چون مخزن

فصاحت را بود مطلع بلاغت را بود مقطع — خلائق را بود مفجع پی اهل هنر مامن

فقیه مجتهد اعلم پی اسرار رب محرم — خبیر معتمد اکرم کلامش جمله مستحسن

ظهیر ملت بیضا شه اقلیم استغنا — نبود او را کسی همتا بهر یک علم و هر یک فن

ولی افسوس قبل از طبع این منظومه والا — نباشد در جهان از ارتحالش ماتم و شیون

الهی کن برو کامل نعیم و رحمت شامل — عطا کن در جوار خود خدایا منزل و مسکن

چو اسعد از ای نجم حزین بر زانوی فکرت — ز منظوم مبارک سال طبعش میشود روشن

۱۳۰۶ھ

تمت